الزكـــــاة

وأثرها في التصدي للأزمات المعيشية

إعداد الدكتورة
زمزم بنت محمد علي هباب
أستاذ الشريعة المساعد
بكلية الشريعة والقانون جامعة جازان

ملخص البحث

يعد بحث " الزكاة وأثرها في التصدي للأزمات المعيشية" باكورة للتعريف والتوضيح بما للزكاة من أثر طيب وفعال في حلّ الأزمات الاقتصادية الطاحنة الواقعة بأبناء الوطن، وفتح المجالات أمام أصحاب الأموال من عمل فكرة تنموية تعمل على استثمار مال الزكاة، وفتح المجالات وفرص العمل أمام الفقراء للتكسب في هذه المجالات التنموية المقامة من أموال الزكاة، وفي ذلك مع خلق فرص العمل وسد باب البطالة يزيد المال وينمو ويعطى منه رواتب العاملين، ويعود منه للفقراء ما يجعلهم في كفاية نسبية بسبب وجود المال.

كما للمصارف والبنوك الإسلامية وبيوت الزكاة، دورٌ كبير يهدف إلى الوصول لأكبر قدر يمكن الوصول إليه من الفقراء والمحتاجين والمستحقين برعاية مؤسسية حكومية منظمة. وأن الزكاة والبنوك الإسلامية وبيوت الزكاة تسعى إلى الوصول إلى مستوى من الرفاهية والتنمية الاقتصادية التي تعود على الفقراء بالنفع والكفاية.

وفي هذا البحث نبين أثر الزكاة في مواجهة الأزمات، ودورها في التوازن المجتمعي، والتوازن الاقتصادي، ودور البنوك الإسلامية في التصدي للأزمات، ودور بيت الزكاة في حل أزمات ومشاكل الفقراء. وأهمية الفقير لكونه فرد من أفراد المجتمع، وأن الفقر مشكلة عالمية ومحلية تتزايد باستمرار وتحتاج لمزيد من الحلول، وخطورة الفقر في المجتمعات لكونه سبب لكل الجرائم فوجب مكافحة الفقر وإن كان ذلك من مال الزكاة.

مع بيان التوعية بأهمية صرف الزكاة في مصارفها الشرعية، والحث على تنمية أموال الزكاة واستثمارها لمستحقيها، وتمويل المشاريع الداعمة للفقراء والتنبيه بأهمية التنسيق العملي لعدم تجاهل بعض الفقراء أو ازدواجية الصرف لأحدهم، وحث الأغنياء على استثمار أموال الزكاة، والتلميح بأهمية دور البنوك في المملكة العربية السعودية في مواجهة الأزمات المعيشية.

الكلمات المفتاحية: الزكاة – التصدي – الأزمات – المعيشة – البنوك الإسلامية – بيت الزكاة.

Abstract:

The study of "The Impact of Zakat in Dealing with Living Crises" is the first to define and clarify the good and effective impact of Zakat in resolving the severe economic crises that befall the people of the country, and to open the fields for owners of funds to create a development idea that works to invest the money of Zakat, and to open fields and job opportunities for the poor to earn. In these areas of development established from zakat funds, and in this with the creation of job opportunities and closing the door of unemployment, the money increases and grows and is given from it the salaries of workers, and from it returns to the poor, which makes them relatively sufficient due to the availability of money.

Banks, Islamic banks, and zakat houses also have a major role that aims to reach the largest possible number of the poor, the needy, and the deserving, with organized governmental institutional sponsorship. And that zakat, Islamic banks and zakat houses seek to reach a level of prosperity and economic development that benefits and suffices the poor.

In this research, we show the impact of zakat in facing crises, its role in societal and economic balance, the role of Islamic banks in dealing with crises, and the role of the Zakat House in solving the crises and problems of the poor. And the importance of the poor because he is a member of society, and that poverty is a global and local problem that is constantly increasing and needs more solutions, and the seriousness of poverty in societies because it is the cause of all crimes, so poverty must be combated, even if that is from the money of zakat.

With a statement of awareness of the importance of disbursing zakat in its legitimate banks, and urging the development of zakat funds and investing them for those who deserve it, financing projects that support the poor and alerting the importance of practical coordination so as not to ignore some of the poor or double spending for one of them, and urging the rich to invest zakat funds, and hinting at the importance of the role of banks in the Kingdom of Saudi Arabia In the face of living crises.

Keywords: Zakat - response - crises - livelihood - Islamic banks - Zakat House.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:...

فإن الزكاة ركنٌ أعظم من أركان الإسلام، فرضه الله -ﷻ- في محكم كتابه القرآن الكريم، وبين معالمه وأنصبته وقدره النبي -ﷺ- ومتى يجب وعلى من يجب، وأن الله جعل الخليقة في الأرزاق متفاوتون، فمنهم من رزقه الله المال، ومنهم من رزقه الذرية، ومنهم من رزقه صحة البدن والسلامة من الأدواء، وغير ذلك من الأرزاق المتفاوتة، وإن من أعظم الأرزاق المال وغيره مما تجب فيه الزكاة حقًا لله تبارك وتعالى.

وقد جُعلت الزكاة مصدرًا من مصادر أرزاق الفقراء وأصحاب الحاجة، ووسيلة من وسائل التغلب على الأزمات المعيشية التي قد ألمت بهم، كما أن الزكاة إذا استغلت على الوجه المطلوب تركت أثرًا طيبًا على الحياة الاجتماعية بين أفراد وطبقات المجتمع، كما أن أموال الزكاة قد تثري الحياة الاقتصادية إذا استخدمت بالطرق الصحيحة وفي الأوجه المشروعة، الأمر الذي حدى بي أن أبين أثر الزكاة في التصدي للأزمات المعيشية.

وقد كان للبنوك في المملكة العربية السعودية دورًا فاعلاً في ذلك بجعلهم فريضة الزكاة عاملاً مهمًا يودع في محله المتخصص فنجدهم يضعونه ضمن خططهم وأعمالهم. وإنه من دواعي سروري أن أشارك ببحثي هذا "أثر الزكاة في التصدي للأزمات المعيشية" من أعمال مؤتمر كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر بعنوان: "مواجهة الأزمات المعيشية وتداعياتها رؤية شرعية قانونية" والمقرر انعقاده في ٢٦، ٢٧ من شهر فبراير ٢٠٢٣م.

الباحث

تساؤلات البحث:

تكمن تساؤلات البحث في النقاط التالية:

١ – ما أثر الزكاة في مواجهة الأزمات.

٢ – ما دور الزكاة في التوازن المجتمعي.

٣ – ما دور الزكاة في التوازن الاقتصادي.

٤ – ما دور الجمعيات والمصارف الأهلية في التصدي للأزمات.

٥ – ما دور البنوك في المملكة العربية السعودية في حل أزمات ومشاكل الفقراء.

٦ – ما الدور الفعال للمملكة العربية السعودية في ذلك.

هذا وغيره ما سوف نبينه في ثنايا بحثي هذا.

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث في المحاولة إلى توظيف أموال الزكاة وتحويلها إلى مصدر يدر دخلاً ثابتًا، وجعله مصدرًا تنمويًا بدلاً من كونه مالاً مستهلكًا بلا عائد، وهذا ما سوف نبينه خلال هذا البحث.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

١ – تكمن أهمية البحث من أهمية الفقير في كونه فرد من أفراد المجتمع ومنهم وبهم يبنى المجتمع.

٢ – كون الفقر مشكلة عالمية ومحلية تتزايد باستمرار وتحتاج لمزيد من الحلول، لبلوغ الفقير مبلغ الكفاية المادية.

٣ – خطورة الفقر في المجتمعات لكونه سبب لكل الجرائم فوجب مكافحة الفقر وإن كان ذلك من مال الزكاة.

٤ – تجاهل كثير من الدول تنمية أموال الزكاة واستثمارها لصالح المستحقين.

٥ – كون أموال الزكاة بالنسبة للفقير مطمحٌ وأمل لقضاء الكثير من الحاجيات.

٥ – التلميح لدور البنوك الإسلامية وبيوت الزكاة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

١ – التوعية بأهمية صرف الزكاة في مصارفها الشرعية.

٢ – الحث على تنمية أموال الزكاة واستثمارها لمستحقيها.

٣ – الحث على تمويل المشاريع الداعمة للفقراء.

٤ – التنبيه بأهمية التنسيق العملي لعدم تجاهل بعض الفقراء أو ازدواجية الصرف لأحدهم.

٥ – حث الأغنياء على استثمار أموال الزكاة.

٦ – التلميح بأهمية دور البنوك الإسلامية وبيوت الزكاة في مواجهة الأزمات الاقتصادية.

هيكل البحث:

يتكون هذا البحث: من مقدمة، وتحتوي على تساؤلات البحث، ومشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه وهيكل البحث.

ثم التمهيد: ويتضمن التعريف بمصطلحات البحث، وبيان حكم الزكاة

أولاً: تعريف الزكاة.

ثانيـًا: تعريف التصدي.

ثالثـًا: تعريف الأزمات

رابعـًا: تعريف المعيشة.

خامسًا: حكم الزكاة.

ثم المبحث الأول: الزكاة ودورها الاجتماعي الاقتصادي في التصدي للأزمات، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أثر الزكاة في تحقيق التوازن الاجتماعي.

المطلب الثاني: أثر الزكاة في تحقيق التوازن الاقتصادي.

المطلب الثالث: فتاوى علماء المملكة في مواجهة الأزمات الاقتصادية من مال الزكاة

ثم المبحث الثاني: البنوك الإسلامية ودورها في إدارة أموال الزكاة، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المطلب الثاني: دور البنوك الإسلامية في التصدي للأزمات.

المطلب الثالث: دور المملكة العربية السعودية في التصدي للأزمات المعيشية.

ثم الخاتمة وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، ثم فهرس المراجع والمصادر، ثم فهرس المحتويات.

الدراسات السابقة:

يوجد عدد من الدراسات السابقة التي تدور حول الزكاة والأزمات والحلول، ومن هذه الدراسات ما يلي:

الدراسة الأولى: الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، لمؤلفه: أحمد إسماعيل يحيى، وقد قامت بنشره مطبعة دار المعارف، بالقاهرة، وقد حصل على رقم إيداع (٥٩٣١/ ١٩٨٦م)، وتقع هذه الدراسة في عدد مائتين وتسعة وخمسون ورقة.

وقد قسم الباحث كتابه إلى قسمين:

القسم الأول: الزكاة، تعريفات واصطلاحات، والزكاة في القرآن والسنة، وخصائص الزكاة وشروطها وآداب الزكاة والأموال التي يجب فيها الزكاة، وصور الأموال والزكاة الواجبة، وزكاة الفطر والكفارات واستيعاب مصارف الزكاة.

والقسم الثاني: تحدث فيه عن الزكاة والضرائب، والزكاة عبادة وفريضة اجتماعية، والدورات الاقتصادية، وأثر الزكاة في علاج مشكلات الدورات الاقتصادية.

وفي الجزء الأخير من رسالته "أثر الزكاة في علاج مشكلات الدورات الاقتصادية" تحدث عن: الزكاة والسيولة النقدية، والمنفعة الحدية، والطلب الفعلي، والاستهلاك، ومضاعف الزكاة، والدخل القومي، والزكاة والاستثمار، وإعادة توزيع الدخل والثروة وأسباب نجاحها في ذلك، والتشجيع على العمل، وعلاج المشكلات.

وأقول: بأن المؤلف قد ذكر كلامه مرسلاً بلا إسناد أو عزو، الأمر الذي يحتمل كونه منقولاً لم يوثق أو كلامًا إنشائيًا يخدم المادة المطلوبة.

الدراسة الثانية: الزكاة الضمان الاجتماعي في الإسلام، لمؤلفه: المستشار : عثمان حسين عبد الله، وقد قامت بطباعته دار الوفاء للطباعة والنشر – المنصورة – جمهورية مصر العربية، وقد خرجت إلى السوق طبعته الأولى عام ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م، ويقع هذا المؤَلف في ٢٧٩ صفحة.

وقد قسم الباحث بحثه على النحو التالي:

الباب الأول: وجوب إصدار قانون بشأن الزكاة، والباب الثاني: إيرادات مؤسسة الزكاة، والباب الثالث: مصارف الزكاة، والباب الرابع: الزكاة والأنظمة الحديثة للتأمين الاجتماعي والضمان الاجتماعي، والباب الرابع: تقنين أحكام الزكاة.

الدراسة الثالثة: الآثار الاجتماعية المتعلقة بعبادة الزكاة على الفرد والمجتمع على ضوء دراسة النصوص القرآنية، لمؤلفه: راشد سعد العليمي، وقد نُشر في حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، في العدد (٣٢) عام: ٢٠٢٠/ ٢٠٢١م في المجلد الأول، والبحث يقع في ٣٣ ورقه يبدأ من رقم: ٣١٣ في المجلة وينتهي برقم: ٣٤٥.

وقد قسم الباحث بحثه على النحو التالي:

المبحث الأول: أهمية الجانب الاجتماعي في العبادات، والمبحث الثاني: الزكاة في التشريع الإسلامي، والمبحث الثالث: الفروق بين الزكاة وغيره من النفقات، والمبحث الرابع: الآثار الاجتماعية للزكاة على الفرد والمجتمع، وسهم في سبيل الله.

الدراسة الرابعة: دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، لمؤلفه: ختام عارف حسن عماوي، بحث ماجستير بكلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية – نابلس – فلسطين، وقد تم ت مناقشته عام: ٢٠١٠م، ويقع البحث في ٢١٣ صفحة.

وقد قسم الباحث بحثه إلى ستة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: معنى الزكاة وحكمها وبيت مال الزكاة، والفصل الثاني: التنمية الاقتصادية في الإسلام، والفصل الثالث: دور الزكاة في حل مشكلة الفقر، والفصل الرابع: دور الزكاة في تشجيع الاستثمار، والفصل الخامس: الزكاة والضريبة، والفصل السادس: الإطار المؤسسي لجمع الزكاة وتوزيعها في الحضر.

الدراسة الخامسة: دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣ – ٢٠١٣م، لمؤلفه: بلقاسم فتيحة، وهي عبارة عن مذكرة ضمن شهادة الماجستير، بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، سنة: ٢٠١٤ – ٢٠١٥م، وتقع المذكرة في ١٠١ صفحة.

وقد قسم الباحث بحثه إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: دراسة تنظيمية ومالية للزكاة.

الفصل الثاني: الإطار النظري لظاهرة الفقر.

الفصل الثالث: تجربة صندوق الزكاة الجزائري في مكافحة الفقر.

هذا؛ ويختلف البحث محل الدراسة عن غيره من الأبحاث في كونه سلط الأضواء على الجانبين الاجتماعي والاقتصادي، مبينًا فيه أثر الزكاة في تحقيق التوازن، كما تحدثت فيه عن دور البنوك والمصارف الإسلامية في التصدي للأزمة في المملكة العربية السعودية.

التمهيد
التعريف بمصطلحات البحث

أولاً: تعريف الزكاة:

الزكاة لغة: الزكاة في اللغة النماء، وتأتي بمعنى الطهارة والبركة والمدح يقال زكا الزرع إذا نما، والزكاة بمعنى التطهير، وهي من الأسماء المشتركة حيث تطلق على المال المزكّى وعلى فعل التزكية[1].

وعليه: فالزكاة في ضوء هذا المعنى اللغوي تحمل جوانب عدة: النماء وهو الزيادة، والطهارة من النقاء، والبركة من الكثرة، والمدح من الثناء الجميل.

وفي الاصطلاح:

(١) ينظر: عمر: أحمد مختار عبد الحميد (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، طبعة: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ٢/ ٩٨٩، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ، ١٤/ ٣٦٣، الزبيدي، تاج العروس ٣٨/ ٢٢١، والراغب الأصفهاني، أبو القاسم بن الحسين بن محمد بن المفضل، المفردات في غريب القرآن، توفي ٥٠٢ هـ، ح/ وائل حمد عبد الرحمن، ط/ المكتبة التوفيقية – القاهرة، "د . ت"، ص٢١٨، وابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، توفي سنة : ٥٠٥هـ، النهاية في غريب الحديث والأثر، ح/ طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط/ المكتبة العلمية – بيروت – لبنان، سنة النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، ٢/ ٣٠٧.

عرفت الزكاة اصطلاحًا بتعريفات متعددة تبعًا لرؤى فقهاء المذاهب وذلك على النحو التالي:

تعريف فقهاء الحنفية: بأنها: "تمليك المال من فقير مسلم غير هاشمي ولا مولاه بشرط قطع المنفعة عن المملك من كل وجه لله تعالى"(١).

قوله "تمليك المال أي الزكاة تمليك المال وترد عليه الكفارة إذا ملكت؛ لأن التمليك بالوصف المذكور موجود فيها، ولو قال تمليك المال على وجه لا بد له منه لانفصل عنها؛ لأن الزكاة يجب فيها تمليك المال"(٢).

نسب فقهاء الحنفية تمليك المال من فقير؛ لأن الأصل بأن مال الزكاة الأصل فيه العود على الفقراء.

تعريف المالكية: بأنها: "إخراج مال مخصوص من مال مخصوص بلغ نصابًا لمستحقه إن تم الملك وحول غير معدن وحرث"(٣).

(١) ينظر: الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين، المتوفى: ٧٤٣ هـ، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط/ المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٣١٣هـ، ١/ ٢٥١، ٢٥٢، وابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، ولد سنة ٩٢٦هـ، توفي سنة ٩٧٠هـ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط/ دار المعرفة – بيروت– لبنان، الطبعة الثانية، "د. ت"، ٢/ ٢١٦.

(٢) ينظر: الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ١/ ٢٥١، ٢٥٢.

(٣) الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، الناشر: دار المعارف، ١/ ٥٨١، والقروي، محمد العربي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ص ١٨٣.

والزكاة: مال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص إذا بلغ قدراً مخصوصاً في وقت مخصوص يصرف في جهات مخصوصة[١].

تعريف الشافعية: بأنها: "اسم صريح لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة"[٢].

تعريف الحنابلة: بأنها: "حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص"[٣].

وعليه فالزكاة حق الله في المال، ولكن لا يقتصر أثرها على العلاقة بين العبد وربه كالصلاة وإنما يمتد إلى كل مجتمع المسلمين، فالزكاة حق واجب في المال يقاتل مانعها حتى يعطيها[٤].

(١) المنشليلي، أحمد بن تُرْكي بن أحمد المنشليلي المالكي (المتوفى: ٩٧٩هـ)، خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، عام النشر: ٢٠٠٢م، ص٣٧.

(٢) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م، ٣/ ٧١.

(٣) الحجاوي، أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى شرف الدين، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ح/ عبد اللطيف السبكي، ط/ دار المعرفة – بيروت – لبنان ، ١/ ٢٤٢، والبهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، شرح منتهى الإرادات، ح/ عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، ٢/ ١٦٨، ١٦٩.

(٤) مشهور، نعمت عبد اللطيف، الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي، طبعة: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، ص ٢٩.

ثانياً: تعريف التصدي:

التصدي لغة: يقال: تصدى له تعرض رافعًا رأسه إليه، وهو الذي تستشرفه ناظراً إليه، والتصدي أن يقابل الشيء مقابلة الصدى، والتصدي التغافل والتلهي، والمصاداة المعارضة[1].

وعليه: فالتصدي التعرض أو المعاضة أو الاستشراف والنظر.

وفي الاصطلاح: "التصدي للشيء استشرافه والنظر إليه"[2].

الذي يظهر للباحث من التعريف السابق لمصطلح التصدي أن المراد به التعرض للشيء وذا بإظهار الجوانب فيه سواء أكانت المقبولة منه أو المردودة، وأوجه الحسن والقبح والتطرق لهم.

ثالثاً: تعريف الأزمات:

الأزمات لغة: الأزمات جمع أزمة وهي من الأزْمُ وهو شدة العض بالفم كله، وقيل بالأنياب، والأزْمُ السنون الشدائد، وأزم عليهم العام والدهر يأزم

(١) الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، الملقّب بمرتضى توفي سنة ١٢٠٥هـ، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى / ١٤١٤هـ، ١٩/ ٥٩٦، وابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، توفي سنة ٧١١هـ، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ، ١٤/ ٤٥٥.

(٢) ينظر: الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، توفي سنة ٤٧١هـدَرْجُ الدُّرر في تَفسيرِ الآيِ والسُّوَر، تحقيق: وَليد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، وإياد عبد اللطيف القيسي، الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م ٤/ ١٧٠٠.

أزمًا وأزومًا اشتد قحطه، وأزم على الشيء يأزم أزومًا واظب عليه ولزمه وتأزم القوم إذا أطالوا الإقامة بدارهم، وأزم بالمكان أزمًا لزمه، وأزم من الضيق وتداني الشيء من الشيء بشدة، وأزم عليهم العام والدهر اشتد قحطه وقل خيره[1]. فالأزمة من الضيق والشدة والقحط والتعثر وغير ذلك من الأمور غير المحببة.

وفي الاصطلاح: بأنها: "حالة أو مشكلة تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي اتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله"[2]. فالأزمة نازلة تستدعي اتخاذ قرار مواجهة وحل.

وعرفت الأزمة بأنها: "حادث يسبب الفساد المؤدي إلى الخلل في أحوال الخاص والعام وأن استمرار الخطأ في التدبير يسبب تغيرًا كليًا بحادث عظيم يحدث بغتة"[3]. فالأزمة حدثت بسبب أدى إليها نتج عنه أعراض سلبية على المجتمع.

(١) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ١٧، الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ١/ ٢١١.

(٢) العطار، سهير عادل، المدخل الاجتماعي لدراسة الأزمات بين التصورات والتطبيقات العملية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الخامس، والمنعقدة بوحدة بحوث الأزمات – كلية التجارة – جامعة عين شمس، عام ٢٠٠٠م، ص ٣٤.

(٣) الأسدي، محمد بن خليل، التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار، ط/ دار الفكر العربي – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٦٨م، ص٥٣ .

وعرفت أيضًا بأنها: لحظة حرجة لما قد يترتب عليها من تحول مسيري، في حياة الأفراد والمؤسسات أو الدول[1]. فالأزمة أمرٌ حرج يغير مسار ومناحي الحياة.

يظهر للباحث بأن الأزمات حالة حرجة أو تطور مفاجئ لما هو غير مرغوبٍ فيه، مما يؤثر على حياة الفرد أو المجتمع أو الدولة أو الدول مجتمعةً، فهي على العموم.

رابعاً: تعريف المعيشة:

المعيشة لغة: من العيش ومعناها الحياة، وما تكون به ويراد بالمعيشة التساكن والاتفاق على الود والمحبة والألفة والعطاء وحسن الجور، وعايشه معايشة عاش معه، وعاشره، وتعايشوا عاشوا على اللفة والمودة، وتساكنوا في عيشهم، والتعيش تكلف أسباب المعيشة، والتعايش أن يعيش بعضهم مع بعض[2].

(١) فتحي، محمد، الخروج من المأزق "فن غدارة الأزمات، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامية – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ٢٠٠١م، ص ٩.

(٢) ينظر: الجرجاني، التعريفات ص٢١٦، والفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين، توفي سنة: ٣٥٠هـ، معجم ديوان الأدب، ح/ أحمد مختار عمر، ط/ مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ٣/ ٤٦١، الحميرى، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، توفي سنة ١١٧٨هـ، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ح/ حسين بن عبد الله العمري وآخرين، طبعة/ دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، ودار الفكر- دمشق – سورية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ٧/ ٤٨٦٦،

وفي الاصطلاح: هي "ما يعيش به الإنسان"[1]. وهذا التعريف عام يشمل كل ما يحتاج إليه الإنسان من مأكل ومشرب وملبس ومسكن وغيرهم.

والمعيشة أيضًا: "ما يعاش به من أسباب العيش كالزراعة"[2]. التعريف نسب المعيشة إلى ما يحتاجه الإنسان من أسباب وطرق ووسائل كالزراعة وغيرهم.

يظهر للباحث أن المعيشة هي الوسيلة التي يستخدمها الإنسان لأجل البقاء على البسيطة، سواء أكانت بالزراعة أم رعي الغنام أم العمل الخاص أو الحكومي أم غيرهم مما يعود على قاصده بالنفع والربح الذي يضمن به بقاؤه.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، الناشر: دار الدعوة، ٢/ ٦٣٩.

(١) الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير المتوفى سنة ١١٨٢هـ، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، ح/ محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م، ٦/ ٣٠١.

(٢) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، توفي سنة ١٠٣١هـ، فيض القدير شرح الجامع الصغير، طبعة/ المكتبة التجارية الكبرى– مصر، الطبعة: الأولى، سنة النشر:١٣٥٦هـ، ٤/ ٥٦.

خامسًا: حكم الزكاة :

الزكاة ركنًا من أركان الإسلام، وفرضٌ من فروضه التي لا يتم الإسلام إلا بها، وقد أشارت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية إلى ذلك، وعليه إجماع الأمة.

يقوله تبارك تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ سورة البقرة الآية:(٤٣) أي أن هذه فريضة عليكم في محلها، وفي أوقاتها[١]، والأمر بأداء الزكاة في الأموال كما ورد في الآية الكريمة[٢]، {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة}

أي صلاة المسلمين وزكاتهم[٣].

ويقول -ﷻ- تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ سورة التوبة الآية : (١٠٣). الآية أمرٌ بأخذ صدقة من أموال من ملك المال تطهره وتزكيه ويترتب عليها الدعوة بالصلاح والخلف والمغفرة

(١) النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، التَّفْسيرُ البَسيْط، الناشر: عمادة البحث العلمي- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطَبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ، ٢٢/ ٣٨٨.

(٢) ينظر: البلخي، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ح/ عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ، ١/ ١٣١.

(٣) النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ١/ ٨٥.

المدلول عليها بقوله: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾. يقول الإمام الشافعي رحمه الله: فإن الله جلَ ذكره خاطب المؤمنين بأن قال لنبيه ذلك[1].

ومن السنة المطهرة ما روي عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «بُنِيَ الإِسْلَامُ على خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهِ ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، والحَجِّ، وصَوْمِ رَمَضَانَ»[2]. والترتيب الوارد في الحديث إما لأنه كان الإيجاب كذلك أي هذا مقدمٌ يليه في الوجوب ذا، أو تقديمًا للأفضل فالأفضل[3]. والحديث دلالة على فرضية الزكاة لمن ملك المال وحال عليه الحول.

وتظهر أهمية الزكاة في المجتمع الإسلامي في عمل موازنة بين من لديه ثراء فاحش إلى جواره فقر مدقع؛ فهي في هذا الجانب تعمل على توفير الحاجات الأساسية لمستوى عيش لائق للفئة الفقيرة، كما تعمل على إخراج

(١) الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، تفسير الإمام الشافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م، ٢/ ٨٢٨.

(٢) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه "صحيح البخاري"، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، طبعة: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٢هـ، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم- بني الإسلام على خمس، حديث رقم: (٨)، ١/ ١١.

(٣) الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير ٤/ ٥٦٣ .

هذه الفئة من دائرة الفقر إلى زمره الأغنياء المالكين[١]. فالزكاة في المجتمع الغرض منها عمل موازنة بين من يملك المال ويجب عليه الزكاة، وبين الفقير الذي لا يملك ويحتاج للزكاة.

كما تظهر أهمية الزكاة في تخفيض الحد الأعلى من الدخول والثروات... وإعادة توزيع الثروة في اتجاه تخفيف التفاوت؛ لذا فإنها تقضي في الأمد القصير إعادة توزيع الدخل بين الناس وتأثير الزكاة على توزيع الدخل أكثر وضوحًا من تأثيره على توزيع الثروة، كما تظهر أهمية الزكاة في تخفيف التفاوت من خلال ثأثيرها على دخول الأفراد الذين تصرف لهم الزكاة، ودخول من تجب عليهم[٢].

أي أن للزكاة أهمية في أعادة توزيع الدخل فليس دورها الموازنة وفقط، وإنما إعادة توزيع الدخل، والذي يحدث به الكفاف للفقير أو الوصول إلى درجة لا بأس بها من الإنفاق.

(١) ينظر: مهدي، بشير، وابن ميمون، محمد، أثر تطبيق الزكاة في إعادة توزيع الدخل: دراسة قياسية في دول إسلامية مختارة للفترة ١٩٩٠ - ٢٠١٣م، مجلة بيت المشورة- دولة قطر، العدد (٤)، جمادى الأخرة ١٤٣٧هـ- إبريل ٢٠١٦م، ص ٣٣٥.

(٢) ينظر: السابق، ص ٣٣٥، ٣٣٦.

المبحث الأول

الزكاة ودورها الاجتماعي والاقتصادي في التصدي للأزمات

تأتي الحكمة من تشريع فريضة الزكاة تبعًا لأهميتها ودورها الفعال في تحقيق حياة هنيئة لجميع أفرا د المجتمع فقيرًا كان أم غنيًا، فالزكاة تؤخذ من مال الأغنياء لتعطى لذوي الحاجة فيقضي المحتاج بها حاجته من مأكل وملبس وغيرها من الحاجات الضرورية لمواصلة الحياة، وبها يحظى المُزَكِي بالأجر والثواب ورضا الله تعالى والراحة النفسية بالإضافة إلى تحسن الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع ككل، مما يستلزم إبراز دور الزكاة اقتصاديًا واجتماعيًا.

المطلب الأول

أثر الزكاة في تحقيق التوازن الاجتماعي

تعمل الزكاة على تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إحساس كل معطي للزكاة بأنه عضو في المجتمع يساعد إخوانه المحتاجين، كما يشعر مستحق الزكاة بأنه يعيش في مجتمع يكفل له كرامة العيش، دون المساس بكرامته من خلال إعطائه الزكاة بشكل يهينه، كما تؤدي الزكاة إلى إطفاء نار الحقد والحسد بين الغني والفقير، كما تقضي على الفقر الذي يؤدي بدوره إلى زيادة معدلات الجريمة من السرقة وتجارة المخدرات(١).

كما تساهم الأموال الزكوية بنسبة كبيرة في تحسين الجوانب الاجتماعية للإنسان عن طريق التخفيف من حدة الفقر والبطالة وتحقيق التآلف والمودة بين أفراد المجتمع والعدالة في توزيع الدخول والثروات، وعليه فللزكاة دورًا

(١) سماره، محمد عبد الله حسن، أثر الزكاة في إعادة توزيع الدخل والثروة "حالة صندوق الزكاة الأردني"،"ماجستير" كلية إدارة الأعمال – جامعة آل البيت الأردن، سنة ٢٠١٦م، ص٤٢.

هامًا في تحسين الوضع الاجتماعي في العالم العربي والإسلامي وسوف نوضح ذلك فيما يلي:

الفرع الأول

نشر روح التآلف والتواد بين أفراد المجتمع:

إن الزكاة التي تفرض على المسلم إنما هي تدريب له على العطف على المحتاجين من الناس، وإعانتهم ومساعدتهم على سد حاجاتهم الضرورية، كما أنها تُقَوْي في المسلم الشعور بالمشاركة الوجدانية مع المسلمين(١).

ومن وسائل نشر التآلف والتواد بين أفراد المجتمع فريضة الزكاة، فلن تجد مجتمعًا متآلفـًا يتكفل فيه الأغنياء طواعية، وبنفس راضية بسد حاجات الفقراء والمحتاجين، وفقراء محتاجين يدعون بالجبر ويتمنون النماء والبركة للأغنياء إلا في مجتمع تخرج فيه الزكاة كما أمر بها الله -ﷻ- وشرحها وفصلها رسول الله-ﷺ-، وبالنسبة للمجتمع فإن الزكاة تعالج جانبا مهمًا منه خصوصًا إذا علمنا مصارف الزكاة وأدركنا أن الله تعالى سد بهذه الزكاة جوانب عديدة في المجتمع الإسلامي واليتيم الذي لا أهل له ولا مال له، والفقير الذي لا يجد له ولا لزوجه وأولاده ما يسد حاجتهم، والمدين الذي أعضلته الديون ولا سداد عنه، أي عجز عن سدادها وتراكمت عليه(١).

---

(١) رمضاني، عبد الله، وظيفة الزكاة في المجتمع، مجلة الوعي الإسلامي – القاهرة، العدد (٥٨٤)، ربيع الآخر ١٤٣٥هـ- فبراير٢٠١٤م، ص٤٩.

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، ص٢١، ٢٢ ، وشحاته، حسين، محاسبة الزكاة مفهومًا ونظامًا وتطبيقًا، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ص ٤٣، ٤٤.

وقد قال تبارك وتعالى في كتابه القرآن الكريم في مجمل تأليف القلوب : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ التوبة: ٦٠

والمؤلفة قلوبهم: أبو سفيان بن حرب ومعاوية بن أبي سفيان ثم حسن إسلامه، وحكيم بن حزام ثم حسن إسلامه، والحارث بن هشام ثم حسن إسلامه، وسهيل بن عمرو ثم حسن إسلامه، وحكيم خويطب بن عبد العزى ثم حسن إسلامه، وصفوان بن أمية والعلاء بن حارثة الثقفي وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس ومالك بن عوف النضري والعباس بن مرداس السلمي ثم حسن إسلامه، وقيس بن مخرمة ثم حسن إسلامه، وجبير بن مطعم ثم حسن إسلامه، كان رسول الله -ﷺ- يدفع إليهم شيئا من الصدقات ليقطع به شرورهم عن المسلمين فكان يعود نفع ذلك إلى الفقراء والمساكين. ثم انقطع ذلك فلم يعطهم عمر وعثمان وعلي شيئا[1]. فالزكاة يحدث بها التآلف والتواد بين أفراد المجتمع بالتقارب فيما بينهم وبذل المال لمستحقيه ومن يحتاجون إليه.

وطلبة العلم المنقطعون له ولا يجدون ما ينفقون، كل هؤلاء ينظرون إلى أموال الأغنياء بنفوس حاقدة وقلوب منكرة ورغبات مدمرة إذا لم يعطهم الأغنياء حقهم الذي فرضه الله تعالى لهم وشدد فيه على المالكين الأثرياء تشديدًا عظيمًا، أما حين توزع أنصبة الزكاة على مستحقيها ويستغني الفقير والمسكين واليتيم والمحروم وذوي الحاجة فإن هؤلاء تصعد إلى الله دعواتهم وتضرعاتهم من أجل هؤلاء الأغنياء الكرماء وقد قنعت أنفسهم ورضيت، وعليه فإن الزكاة طهارة لنفس الغني من البخل والشح، وطهارة

(١) الجرجاني، درج الدرر في تفسير الآي والسور ٢/ ٨٩٤.

لنفس الفقير من الغل والحسد تجاه أثرياء المجتمع الذين لا يزكون من أموالهم[١].

الفرع الثاني

سد حاجة المحتاجين من افراد المجتمع:

من الآثار الاجتماعية للزكاة سد حاجة المحتاجين وذلك من خلال مساعدة المساكين والفقراء، والمدين على سداد دينه، وأبناء السبيل ورواتب العاملين على الزكاة من الفقراء المحتاجين، وكافة أوجه الإنفاق في سبيل الله[٢]. وهذا باب عظيم من أبواب المساعدة المجتمعية ويعود أثره على المجتمع بين الفقير الذي أخذ المال، وبين الغني الذي أعطاه ذلك المال.

وعليه تهدف الزكاة أيضًا إلى تحقيق التكافل الاجتماعي لأفراد المجتمع الإسلامي؛ لأنها تربط الغني بالفقير وغيره، وهي أيضًا تزكي النفس من الشح والبخل ويتعاون الكل من أجل سدّ حاجة الفقراء والمحتاجين، ولأجل هذا الهدف الاجتماعي للزكاة، قد كان عليه الصلاة والسلام يرسل ولاته إلى الأقاليم يجمعون الزكاة من الأغنياء الذين تجب عليهم ليوزعوها على من يستحقونها[١].

---

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، ص ٢٢.

(٢) ينظر: محمد، رقية سعيد علي، الزكاة وأثرها التربوي، "ماجستير" كلية الشريعة والقانون- جامعة اليرموك- الأردن، سنة النشر: ١٩٩٦م، ص٤٥.

(١) ينظر: محمد، الزكاة وأثرها التربوي، ص٤٥.

يقول الإمام ابن حزم[1]: "وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا في سائر أموال المسلمين، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر، والصيف والشمس، وعيون المارة"[2].

وقد جاء في القرآن الكريم الأمر بإعطاء الفقراء حقوقهم في المال الذي أعطاه الله للعبد يقول الله تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ سورة الإسراء الآية : (٢٦).

(١) ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري هو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن معدان بن سفيان بن يزيد، مولى يزيد بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموي، وجده يزيد أول من أسلم من أجداده، وأصله من فارس، وجده خلف أول من دخل الأندلس من آبائه. ومولده بقرطبة من بلاد الأندلس يوم الأربعاء قبل طلوع الشمس سلخ شهر رمضان سنة أربع وثمانين وثلثمائة في الجانب الشرقي منها. وكان حافظًا عالمًا بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطًا للأحكام من الكتاب والسنة بعد أن كان شافعي المذهب، فانتقل إلى مذهب أهل الظاهر، توفي سنة ٤٥٦هـ - ١٠٦٤م.

ينظر: المراكشي، عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، محيي الدين (المتوفى: ٦٤٧هـ)، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، ص٣٠، وابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، دار صادر – بيروت، ٣/ ٣٢٥.

(٢) ابن حزم ، المحلى بالآثار، دار النشر: دار الفكر – بيروت- لبنان، ٤/ ٢٨١.

كما جاءت الوصية في القرآن الكريم أيضًا يقول-سبحانه وتعالى-: ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ سورة النساء الآية: (٣٦).

القربى مصدر كالقرابة، أمر الله -عز وجل- بالإحسان إلى ذوي القرابة بعد الوالدين { وَالْيَتَامَى}يرفق بهم ويدنيهم ويمسح رأسهم. و{وَالْمَسَاكِينِ} ، بَذْلُ يسر، أو ردّ جميل، { وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى}، يعني القريب في النسب، الذي يبنك وبينه قرابة، وله حقوق؛ حق القرابة وحق الجوار وحق الإسلام، { وَالْجَارِ الْجُنُبِ}، فكما أن الغريب لا يعرفك لبعد داره فالجار ذي القربى هو الذي يعرفك لقرب داره وأرضه من دارك وأرضك(١).

كما جاء الويل في القرآن الكريم لمن تجاهل إطعام المساكين يقول -عز وجل- في محكم كتابه: ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴾ سورة المدثر الآيات: (٤٢ - ٤٤) ، أي: لم نك نتصدق على المساكين، ولا نطعمهم في الله(٢).

المطلب الثاني

أثر الزكاة في تحقيق التوازن الاقتصادي

الزكاة تنمي المال وتطهره، وتحفز صاحب المال على استثمار ماله وتنميته حتى لا تأكله الزكاة، وإن النظام الإسلامي نظام سماوي يدعو الأفراد على الاستثمار والتنمية، والاستثمار الزيادة في رأس المال بجميع أنواعه،

(١) ينظر: النيسابوري، التفسير البسيط ٦/ ٥٠٢.

(٢) ينظر: النيسابوري، التفسير البسيط ٢٢/ ٤٥٥.

وذلك بإيجاد موارد إنتاجية ترفع طاقة الجهاز الإنتاجي في الجميع، والمال لا يثمر بذاته ولكنه ينمو باستخدامه في التجارة والصناعة[١]. وفيه دعوة للاستثمار والعمل على تنمية المال وزيادته حتى يكثر ولا تأكله الصدقة بعدم الاستثمار والتنمية.

ولأن الشرع الإسلامي يحثنا على استغلال كامل المال بطريقة علمية سليمة، ثم تحويل جزء من أموال الزكاة إلى الفقراء والمساكين التي سينفقونها في قضاء حاجاتهم الاستهلاكية بدوره سيزيد في الطلب على السلع والخدمات، والذي سيتبعه زيادة في الانتاج ثم زيادة في الاستثمار[٢]. أي أن الإسلام جاء بالعمل واستثمار المال وتنميته ففي ذلك مزيد من زيادة أموال الزكاة وتكثيرها.

وتعتبر الزكاة من الأدوات المحركة للنشاط الاقتصادي سواء من حيث توفير موارد التمويل بمجالات التنمية، أو من خلال التأثير على الإنتاج والاستهلاك والدخول والثروات يظهر أثر التوازن الاقتصادي في الزكاة فيما يلي:

(١) ينظر: محمد، الزكاة وأثرها التربوي، ص٤٦، ٤٧.

(٢) ينظر: الزكاة وأثرها التربوي، ص٤٦، ٤٧.

الفرع الأول

الدور الاستثماري للزكاة:

تلعب الزكاة دورًا ريادًيا في مجال الاستثمار إذا تم وفق أسس وضوابط حيث تعمل "كحافز لصاحب المال لاستثمار ماله حتى لا تأكله الزكاة"[(١)]، فالزكاة إحدى السياسات المالية العامة في تحفيز الميدان التنموي، فهي بمثابة دافع للأموال نحو الاستثمار ففي الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، أن النبي -ﷺ- خطب الناس فقال: « ألا مَن ولِيَ يتيمًا لهُ مالٌ فليتَّجِرْ فيه ولا يترُكْهُ حتَّى تأكلَهُ الصَّدقةُ»[(٢)]

الحديث: ألا للتنبيه من ولي يتيما أي صار ولي يتيم له مال أي عظيم بأن يكون نصابا، وحتى تأكله أي معظمه إذ ما دون النصاب لا يمكن أن تأكل الصدقة منه شيئا فليتجر أي بالبيع والشراء فيه أي في مال اليتيم، ولا بتركه بالنهي وقيل: بالنفي حتى تأكله الصدقة أي تنقصه وتفنيه، لأن الأكل سبب الإفناء[(٣)].

الحديث فيه دعوة صريحة للاستثمار وتنمية الأموال، حيث إن الإسلام حرم كنز المال وعدم دفعه للنشاط الاقتصادي، فصاحب المال المكتنز يعرض ماله للهلاك في الدنيا بفعل الزكاة وصاحبه يوم الحساب فالزكاة بمثابة

(١) سماره، أثر الزكاة في إعادة توزيع الدخل والثروة "حالة صندوق الزكاة الأردني، ص٤٢.

(٢) حديث ضعيف، الترمذي، سنن الترمذي، أبواب: الزكاة، باب: ما جاء في زكاة أموال اليتيم، حديث رقم: (٦٤١)، ٣/ ٢٣، والبيهقي، السنن الكبرى، كتاب: البيوع، باب: تجارة الوصي بمال اليتيم أو إقراضه، حديث رقم: (١٠٩٨١)، ٦/ ٣.

(٣) ينظر: القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ك: الزكاة، ٤/ ١٢٧٥.

دافع للأموال نحو الاستثمار، وطالما أن الإسلام لا يقر أسلوب التوظيف المالي، فإن هذا الاستثمار سيكون في أصول إنتاجية تحتفظ بالقيمة الحقيقية لرأس المال في صورة قوة شرائية حقيقية، وهو ما يعني تحقيق هدف المحافظة على رأس المال الحقيقي، أي المادي والزكاة تعمل على ذلك من خلال عدم سريانها على الأصول الثابتة، وهي تمثل إنقاصًا تدريجيًا للأموال المكتنزة القابلة للنماء، حيث إن إخراج الزكاة من الأموال المعطلة يؤدي إلى تآكلها(١).

كما أن من آثار الزكاة الاقتصادية العمل على "خلق فرص تنموية وذلك بمنع الكساد العام، حيث تعد الزكاة توزيعًا للثروات بما يحول دون تكدس الأموال في يد أشخاص قليلون يتحكمون في اقتصاد الدولة وبالتالي ينتشر الكساد العام الذي يؤدي إلى توقف الإنتاج أو بطئه"(٢).

وعليه تقوم الزكاة بنقل وحدات أو أجزاء من دخول الأغنياء إلى الفقراء، فالأغنياء يزيد عندهم الميل الحدي للادخار، بعكس الفقراء الذي يزيد عندهم الميل الحدي للاستهلاك، وهذا يؤدي إلى الطلب على سلع

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، ص٢٧، ٢٦.

(٢) سماره، أثر الزكاة في إعادة توزيع الدخل والثروة "حالة صندوق الزكاة الأردني، ص٤٢.

الاستهلاك، مما يؤدي إلى رواج السلع الاستهلاكية وزيادة الإنتاج وأخيرًا تزيد تبعا لذلك فرص عمل جديدة[١].

ويتضح أن منهج عمل الزكاة الحقيقي هو الإغناء المستمر لأصحاب المهن، والعاطلين عن العمل عن طريق إنشاء وحدات إنتاجية وتهيئة فرص عمل جديدة ودخول مستمرة لأهل الصناعات والحرف والإداريين والفنين وغيرهم، ثم توفير الآلات وأدوات العمل، وأخيرًا عن طريق التدريب على المهن والحرف والصنائع[٢]. فالزكاة إغناء لأصحاب المهن، والعاطلين عن العمل وذلك بإنشاء وحدات إنتاجية وفرص عمل جديدة ودخول مستمرة.

الفرع الثاني

العدالة في توزيع الدخل والثروات:

من ضرورات التنمية الاقتصادية في المجتمع أن "لا تنحصر الثروة في يد طائفة معينة، وهذا ما جاءت الزكاة لتفعله إلى جانب أهداف أخرى؛ لأنه إذا ما تركزت ملكية المال في يد الأغنياء فقط، فسيترتب على ذلك تفاوت في الملكية والدخل تجعل الغني يزداد غنى والفقير فقرًا، فيناصب بعضهم بعضا العداء والتباغض والتحاسد، وهو ما يحاربه الإسلام بالترغيب أحيانًا وبالترهيب أحيانا أخرى"[١].

(١) ينظر: العسال، أحمد محمد، وعبد الكريم، فتحي أحمد، النظام الاقتصادي في الإسلام، نشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة النشر: ١٩٧٦م، ص٢١.

(٢) ينظر: عبد الراضي، إبراهيم محمود، حلول إسلامية فعالة لمشكلة البطالة، نشر: المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية "د. ت"، ص ١٢٥.

(١) عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، ص ٧٥.

فانحصار الثروة بين الأغنياء وعدم وصولها إلى الفقراء يحدث فجوة بين طبقات المجتمع، الأمر الذي يتبعه البغضاء والحقد على الأغنياء من طبقات المجتمع، ففي إخراج الزكاة مزيد من العدالة بين الأفراد والجماعات.

من الأزمات التي تحدث بين أفراد المجتمع عدم العدل في توزيع الدخول بين أطياف المجتمع، وعدم مراعاة حال الفقير وفقره وما نزل به وحلَّ من ضيق عيش، وقلة دخلٍ وفقد مال، الأمر الذي عالجه الإسلام في فريضة الزكاة التي تؤخذ من الأغنياء وترد إلى الفقراء، وقد جاء الأمر في القرآن الكريم بعود الفيء[1] على أصناف عدة ذكرها المولى تبارك وتعالى في محكم كتابه يقول تعالى: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾ سورة الحشر الآية : (٧).

في هذه الآية الكريمة بين الله ضرورة أن يعم النفع جميع الناس دون النظر إلى طبقاتهم، فيجب أن لا تكدس المنافع والأموال أو أي ثروة أخرى في يد فئة أو طبقة معينة، والزكاة تعمل على تحريك المال من الطبقة الغنية إلى الطبقة الفقيرة بهدف إعادة توزيع الدخل والثروة، وبالتالي يقرب الفاصل بين طبقات المجتمع ويقضي المحتاج حاجته، ولا تتجمع الثروة في أيدي أناس

(١) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. والفيء: يطلق على ما يحل أخذ أموال الكفار. والفيء: هو المال المأخوذ من الكفار بغير قتال، كالخراج والجزية. ينظر: جمال الدين، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ٤/ ١٨٦، البركتي، التعريفات الفقهية ص١٦٨.

معينين "الطبقة الغنية" يستغلونها لتحكم في الحياة الاقتصادية ما يزيد من انتشار الطبقية وحدة الفقر، إن الزكاة تحلق جوا من الطمأنينة والأمن بين أفراد المجتمع على حد سواء فقيرا كان أو غنيا[١].

ولهذا جاءت فريضة الزكاة ليكون من فوائدها العديدة وأسرارها المتنوعة، خلق التوازن بأمر الله، والتاريخ أصدق شاهد على أن العالم الإسلامي لم يشهد وجود طبقات اقتصادية متفاوتة جدًا كما هو موجود الآن في العصر الحديث[٢].

ففي الأنظمة الإسلامية العدالة وعدم الطمع بخلاف غيرها من الأنظمة الرأسمالية وأنظمة العولمة التي تقضي بوجود المال مع طبقاتٍ دونما أخرى.

وتعمل الزكاة كأداة لإعادة التوزيع، وهذا التوزيع يعمل على توسيع قاعدة الملكية والاستهلاك والإنتاج، وهذا يتطلب زيادة الطلب على عناصر الإنتاج وتشغيلها، فإذا ما ارتفع الدخل القومي، فإن هذا سيؤدي إلى زيادة حصيلة الزكاة، وبالتالي يتحقق توزيع أكبر وأشمل[١]. أي أن الاستهلاك والإنتاج والملكية يتطلب المزيد من الاستثمار للتنمية وزيادة المال.

---

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، ص٢٢.

(٢) مستو، محيي الدين، الزكاة فقهها وأسرارها، نشر: دار القلم، دمشق، سنة ١٩٧٨م، ص ٥٠.

(١) القاضي، محمد، الزكاة وأثرها على مشكلة الفقر في الأردن، "ماجستير" الجامعة الأردنية- عمان، سنة النشر: ١٩٨٨م، ص ٥١، ٥٢.

ويحصل ذلك عندما يتم الاقتطاع من دخل الغني وثروته، وتوزيع هذا الاقتطاع على المستحقين وبذلك نضيف إلى ذمتهم المالية شيئًا، وإعادة التوزيع هذه تؤثر تأثيرًا مباشرًا على التنمية الاقتصادية؛ لأن من أكبر عوائق التنمية وجود الهوة الواسعة بين أفراد المجتمع الواحد(١).

الفرع الثالث

دور الزكاة في التصدي للفقر:

ينظر الإسلام إلى الفقر كمشكلة اجتماعية خطيرة تفتن المرء في دينه وكرامته؛ لذلك فإن الدين الإسلامي جعل مسؤولية المجتمع بكل ما فيه من مؤسسات وأفراد، والزكاة عبادة مخصصة تقدم إلى الفقراء تحديدًا ويتم صرفها بناءً على البحث الفعلي لحالة المحتاج(٢).

وهذا يبين أن الفقر مشكلة اجتماعية خطيرة وأن الزكاة بدورها قامت بمحاربتها وعلاجها.

وذلك بعكس برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية الأخرى حيث تقوم بتخصيص المعونة للشخص بناءً على مساهمات سابقة قبل أن يصاب الشخص بالعجز والعطل، والزكاة من أفضل أنواع العلاج لهذه الظاهرة

(١) عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، ص ٧٦.

(٢) ينظر: فتيحة، بلقاسم، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣-٢٠١٣م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير- جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، البويرة، سنة النشر: ٢٠١٤- ٢٠١٥م، ص١٩، وعزوز، أحمد، الدور الاقتصادي والاجتماعي للزكاة في التقليل من الفقر، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، جامعة واد سوف، سنة النشر: ٢٠١٢م، ص١٢.

حيث أنها تساهم بالقضاء على الفقر ونتائجه وأضراره فتضمن للعاجز عيشًا كريمًا وتقضي عن الغارم دينه وتحمل ابن السبيل إلى أهله ووطنه[١].

أي أن الزكاة تختلف عن البرامج الاقتصادية، فالبرامج تكون تحت تنظيم دوري، بينما الزكاة تتعلق بالثروة والنصاب والحول.

وعليه يمكن القول إنّ الزكاة هي أداة توازن اجتماعي في المجتمع المسلم فهي أخذ من الأغنياء وإعطاء إلى المحتاجين في المجتمع ولا ريب أن الفقير الذي يأخذ حاجته من أموال الأغنياء في المجتمع تصبح نظرته إلى الحياة والمجتمع[٢]. فالزكاة من آثارها التوازن المجتمعي بين أفراد المجتمع من الأغنياء والفقراء.

الفرع الرابع

دور الزكاة في التصدي لأزمة البطالة:

من الوسائل الفعالة التي جاء الإسلام بها، للتخلص من البطالة[١] وزيادة العمالة، فريضة الزكاة فقد حث أصحاب الدراية بأحوال الناس على أن من

(١) ينظر: فتيحة، بلقاسم، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣-٢٠١٣م، ص١٩.

(٢) حردان، طاهر حيدر، الاقتصاد الإسلامي المال الربا الزكاة، نشر: دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٩٩م، ص ١٨٣، ١٨٤.

(١) البطالة لغة: من بطل الشيء يبطل بطولا إذا تلف وأبطلته إبطالا، وبطل الرجل بطولة إذا صار بطلا، وبطل الرجل بطالة إذا هزل وكان بطالا، والبطلان: مصدر بطل الشيء بطلانا.
ينظر: الأزدي، جمهرة اللغة ١/ ٣٥٩، وابن فارس، مجمل اللغة.

لا يجد عملاً يعطى من سهم الفقراء والمساكين، لكن ينبغي التأكيد هنا على أن المقصود بالعاطل من يبحث عن العمل ولا يجده وهو ما يسمى البطالة الاضطرارية، أما البطالة الاختيارية فليس لأصحابها من الزكاة نصيب[1]. أي أن الزكاة تحدت البطالة بزيادة فرص العمل عن طريق التنمية المستمرة للأموال لزيادة فرص العمل، وزيادة الربح.

يقول الإمام النووي[1]: "إذا لم يجد الكسوب من يستعمله حلت له الزكاة لأنه عاجز"(٢).

والبطالة في الاصطلاح : العجز عن الكسب في أي صورة من صور العجز، ذاتيـًا: كالصغر، والأنوثة، والعته، والشيخوخة، والمرض، أو غير ذاتي: كالاشتغال بتحصيل علم، وليس من العجز غير الذاتي التفرغ للعبادة مع القدرة على العمل، وحاجته إلى الكسب لقوته وقوت من يعول.

ينظر: عبيد، نهاد عبد الحليم، البطالة والتسول بين السنة النبوية الشريفة وبين القوانين الوضعية المعاصرة "د .ت، د ط" ، ص٣.

(١) عماوي، ختام عارف حسن، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية، سنة النشر: ٢٠١٠م، ص ٧٠.

(١) النووي: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) واليها نسبته. ولد سنة: ٦٣١ - ٦٧٦ هـ، وتوفي سنة: ١٢٣٣ - ١٢٧٧ م. ينظر: الزركلي، خير الدين ابن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م، ٨/ ١٤٩، والإسنوي طبقات الشافعية ٢/ ٣٨٧.

(٢) النووي، المجموع شرح المهذب، ٦/ ١٩١، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ح/ زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ -١٩٩١م، ٢/ ٣٠٩.

وهذا فيه دلالة على الكسوب الذي لم يجد تحل له الزكاة.

وجاء في المغني لابن قدامة[1]: "ومن كان ذا مكسب يغني به نفسه وعياله إن كان له عيال، وكان له قدر كفايته في كل يوم، من أجر عقار، أو غلة مملوك أو سائمة، فهو غني لا حق له في الزكاة، وبهذا قال ابن عمر، والشافعي، وقال أبو حنيفة: إن لم يملك نصابا فله الأخذ منها"[1]. وهذا يعد ضابط لمن يستحق ومن لا تجوز له الصدقة.

والزكاة من شأنها أن تقضي على أسباب البطالة، والفقر من أهم تلك الأسباب؛ لأن الفقر قد يحول بين الإنسان وإنشاء تجارة أو صناعة، فتأتي الزكاة لسد هذا الجانب...، وهذا الاستثمار من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة وإيجاد فرص عمل جديدة، كذلك مسألة استثمار أموال الزكاة عند من يرى جواز ذلك، يمكن أن توجَّه إلى إنشاء مصانع يستفيد منها الفقراء من جهة ويعمل بها العاطلون عن العمل من جهة أخرى، كما يحتاج جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين، أشخاصًا للقيام بهذه المهمة، وهؤلاء سماهم القرآن الكريم العاملين عليها وجعل لهم نصيبا من

(١) ابن قدامة المقدسي: الشيخ الإمام القدوة العلامة المجتهد شيخ الإسلام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، صاحب "المغني". مولده بجماعيل، من عمل نابلس، سنة إحدى وأربعين وخمس مائة، في شعبان. وهاجر مع أهل بيته وأقاربه، وله عشر سنين، وحفظ القرآن، ولزم الاشتغال من صغره، وكتب الخط المليح، وكان من بحور العلم، وأذكياء العالم.
الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٤٩.

(١) ابن قدامة، المغني، ٦/ ٤٧١.

الزكاة، وهذا يوفر عددًا من فرص العمل لمن لا يجده في المجتمع الإسلامي، وهكذا تساهم الزكاة في تقليل عدد العاطلين عن العمل[١].

وتسعى الزكاة إلى التكافل الاجتماعي من خلال التصدي لأزمة البطالة بشكل مباشر وغير مباشر، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التصدي لأزمة البطالة مباشرة:

يتم التصدي لأزمة البطالة بشكل مباشر وذلك عن طريق تعيين العاملين عليها الذين عينهم الله في كتابه الكريم حصرًا يقوله تعالى: ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾[١]، وهؤلاء يشكلون جهازًا متكاملاً من الخبراء وأهل الاختصاص ومساعديهم، وحتى يقوم هذا الجهاز بمهمته على أحسن ما يرام لا بد أن يكون له فروع في مختلف الولايات والبلدان بالإضافة إلى تنظيمه الإداري المحكم الذي يتشكل من إدارة إحصاء الأفراد الذين تجمع منهم الزكاة وإدارة إحصاء الأفراد الذين تدفع لهم حصيلة الزكاة، وبذلك يمكن أن تلعب أموال الزكاة دورًا كبيرًا في تحويل أفراد المجتمع العاطلين والقادرين على العمل إلى أفراد منتجين[٢].

(١) عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، ص ٧١.

(١) سورة التوبة الآية (٦٠).

(٢) ينظر: عبد الكريم، البشير، الأبعاد النظرية والميدانية في مكافحة البطالة والفقر، محاضرة الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة البليدة، في ١٠ جويلية ٢٠٠٤م، ص٩.

التصدي لأزمة البطالة بشكل مباشر بتعيين العاملين عليها الذين وهم يشكلون جهاز متكامل من أهل الخبرة والاختصاص، يتم تجميع الزكاة إدارة وإحصاءً وبذا يتم تحويل أفراد المجتمع العاطلين والقادرين على العمل إلى أفراد عاملة منتجة.

كما يتمثل الدور الأخر للزكاة في الحفاظ على اليد العاملة عن طريق توزيعها على الغارمين، أي أصحاب الديون ويقضي من هؤلاء الذين وصلوا إلى هذه الحالة بسبب المعصية أو التبذير أو الكسل وما إلى ذلك، وعادة ما يكون هؤلاء من أصحاب رؤوس الأموال الذين يوظفون لحسابهم اليد العاملة، فان حرموا من هذا المصدر التمويلي فسوف يعود ذلك بالضرر عليهم وعلى الأجراء، وبالتالي سيكون ذلك الأثر المباشر على تدهور سوق العمالة من جهة والاستثمار من جهة أخرى، وكلاهما يعملان على تدعيم الركود الاقتصادي، فبفضل سهم الغارمين تتحول الطاقات العاطلة إلى طاقات منتجة، الأمر الذي يؤدي إلى إنعاش الاقتصاد والحد من ركوده[1]. وذا يدل على تحويل قدر كبير من العاطلين إلى أصحاب عمل بدون منةٍ من أحدٍ عليهم أو فضل.

ثانيًا: التصدي لأزمة البطالة بطريقة غير مباشرة:

أما الدور غير المباشر للزكاة على سوق العمالة فيتمثل في إنعاش الطلب الفعال الذي يعمل على زيادة الإنتاج، ومن ثم زيادة الطلب على اليد العاملة

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، ص٢٠، ٢١.

فمصارف الزكاة تدخل في أهم مكونات الطلب الكلي الاستهلاكي، ومن ثم توزيعها على الفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم والعاملين عليها، والاستثمار في سبيل الله[١].

الدور غير المباشر للزكاة يتمثل في إنعاش الطلب الفعال الذي يعمل على زيادة الإنتاج، وزيادة الطلب على اليد العاملة.

وكما هو معلوم من الناحية الاقتصادية فإن تطبيق الزكاة يرفع المجتمع من قاع الاكتناز إلى قمة الاستثمار، فمعروف أن الزكاة تيار خير يزيد من القوة الشرائية في يد الفقراء والمساكين والمحتاجين[١].

فإذا حللنا هذا الموضوع من منظور كنزي، نصل إلى النتيجة التالية كلما زاد الطلب الكلي انتعش الاقتصاد وترتب على ذلك زيادة الدخل وانخفاض البطالة والفقر، وبما أن الزكاة تعمل على تدعيم هذا الطلب فهي تعمل ضمنيا على محاربة البطالة والفقر[٢].

أي أن في ذلك مزيد من التنمية ومزيد من إيجاد فرص العمل، وتحويل أموال الزكاة إلى أداة يتم تنميتها ليعمل بها وينفق منها ويعطى رواتب مع مزيد من العمالة وإيجاد الفرص والحلول.

---

(١) ينظر: فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري، ص٢١.

(١) يحيى، أحمد إسماعيل، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، نشر: دار المعارف، "د. ت" ص٢٣٠.

(٢) ينظر: عبد الكريم، الأبعاد النظرية والميدانية في مكافحة البطالة والفقر، ص١٠.

المطلب الثالث

فتاوى علماء المملكة في مواجهة الأزمات الاقتصادية من مال الزكاة

وجهت فتوى إلى فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله – في شأن (حكم دفع الزكاة للعاجز عن الزواج) جاء فيها: "شاب مستقيم يريد أن يتزوج ولا شك أنه يحتاج إلى المساعدة لاستكمال أمر الزواج، فهل يجوز لي أن أعطيه من الزكاة لمساعدته على أمر زواجه؟" فأجاب – يرحمه الله– بقوله: "يجوز دفع الزكاة لهذا الشاب، مساعدة له في الزواج إذا كان عاجزًا عن مؤنته"(١).

يرى الباحث بأن الشيخ رحمه الله قد وضع ضابطًا للمساعدة من أموال الزكاة، وهذا الضابط إذا ما كان عاجزًا عن مؤنته، وذا يبين مرونة الفتوى، ومعايشتها للواقع وتصديها للأزمات.

كما وجه لفضيلته سؤالاً حول (حكم تسديد ديون المعسرين من أموال الزكاة) جاء فيها بعد السلام: "أتقدم إلى سماحتكم بهذا الخطاب... هل يجوز أن تسدد الجمعية للغرماء مباشرة على المعسرين دون أن تعطي المعسرين أنفسهم؟"، فأجاب - رحمه الله – قائلاً: "لا حرج في أن تقوم الجمعية بتسديد الدين عن المعسرين بدون إذنهم في أصح قولي العلماء، وإن أخذت إذنهم أو وكلوا من يقوم مقامهم في قبض الزكاة من الجمعية وتسليمها لأهل الدين فهو حسن، وفيه خروج من الخلاف، والمشروع

(١) ينظر: ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة "الزكاة"، جمع: محمد بن سعد الشويعر، نشر: دار القاسم للنشر، ١٤٢١هـ، ١٤/ ٢٧٥.

للجمعية أن تتحرى في ذلك الأشد حاجة من الفقراء الموجودين في البلد والغارمين، حتى ينال كل منهم نصيبه"[1].

وهذه الفتوى أيضًا فيها دلالة على أن الزكاة يتم من خلالها التصدي للأزمات المعيشية والاقتصادية.

وقد جاء في الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين: "المعتبر ليس كفاية الشخص وحده، بل كفايته وكفاية من يمونه، والمعتبر ليس فقط ما يكفيه للأكل والشرب والسكنى والكسوة فحسب، بل يشمل حتى الإعفاف أي النكاح فلو فُرض أن الإنسان محتاج إلى الزواج وعنده ما يكفيه لأكله وشربه وكسوته وسكنه، لكن ليس عنده ما يكفيه للمهر، فإننا نعطيه ما يتزوج به ولو كان كثيرًا[1].

فتوى الشيخ ابن عثيمين فيها دلالة على جواز مساعدة الشاب المقبل على الزواج إذا كان فقيرًا وفي المساعدة هذه معالجة للأزمات الاقتصادية والاجتماعية المعيشية.

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: فتوى بعنوان (دفع الزكاة للإعانة على الزواج) السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٠٩٦) حيث جاء السؤال: "هل يجوز صرف الزكاة لشاب يريد الزواج من أجل عفاف فرجه؟ وهل هناك فرق بين من تعدى سن الزواج المعتاد وبين من لم

(١) ينظر: السابق ١٤/ ٢٧٦، ٢٧٧.

(١) العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، نشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤٢٤هـ، الطبعة الأولى، ٦/ ٢٢١.

يبلغ العشرين سنة؟ وإذا كان يريد الزواج من أجل خدمة والدته كبيرة السن فهل يجوز له صرف الزكاة؟"، فجاء الجواب: "يجوز ذلك إذا كان لا يجد نفقات الزواج العرفية التي لا إسراف بها"[1].

فتوى اللجنة الدائمة العلمية للبحوث فيها يسرٌ وتعاون وشعورٌ بالغير ومواجهة أزمة اقتصادية مالية أو اجتماعية حلَّت بشاب أقدم على الزواج.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرازق الدويش، ١٠نشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ١٠/ ١٧.

المبحث الثاني
البنوك الإسلامية ودورها في إدارة أموال الزكاة
المطلب الأول
ماهية البنوك الإسلامية

يعنى بالبنك الإسلامي: المؤسسات المالية التي تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها من المعاملات المالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، فلا تعمل بالربا ولا أخذًا ولا عطاءًا سواء في صورة فوائد أو أي صورة أخرى، وذلك بهدف المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية، وتطهير النشاط المصرفي من الفساد وتحقيق أقصى عائد اقتصادي اجتماعي لتحقيق التنمية الاقتصادية في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني مما يؤدي إلى مجتمع قوي متكافل متعاون[1].

فالبنوك مؤسسات مالية مصرفية عملها وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، فلا تعمل بالربا تهدف المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية، وتطهر النشاط المصرفي من الفساد.

والبنوك الإسلامية أيضًا: تلك البنوك أو المؤسسات التي تنص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم

(١) الكفراوي، عوف محمود، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة المال والتجارة، المجلد (١٧) العدد (١٩٥)، يوليو ١٩٨٥م، ص ٤.

التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً[١]. أي أن البنوك الإسلامية لها صبغة وطريقة خاصة تختلف عن غيرها.

والبنوك الإسلامية أيضًا: أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية مالية[٢].

كما أن البنوك الإسلامية فيها بديل لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المسلمين المتعاملين معها وتيسير التبادل والمعاملات وتعزيز طاقة رأس المال لزيادة الانتاج ودفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام وذلك بتنمية الوعي الادخاري وتشجيع الاستثمار وعدم الاكتناز وإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار ذي العائد الاقتصادي والاجتماعي وتوفير التمويل اللازم لذلك مع إيجاد التنسيق والتعاون والتكامل بين البنوك الإسلامية التي يجب أن تعمل متعاونة كوحدة واحدة وبين الأفراد والمؤسسات والوحدات الاقتصادية داخل الأمة الإسلامية[٣].

(١) المالقي، عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية بين التجربة والفقه والقانون، نشر: المركز الثقافي العربي- الدار البيضاء –المغرب، سنة النشر: ٢٠٠٠م، ص ٢٦.

(٢) النجار، أحمد، بنوك بلا فوائد، نشر: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، سنة النشر: ١٩٨٩م، ص ٩٥.

(٣) الكفراوي، عوف محمود، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة المال والتجارة، المجلد (١٧) العدد (١٩٥)، يوليو ١٩٨٥م، ص ٤.

البنوك الإسلامية فيها بديل لمن يجد الحرج في التعامل مع البنوك الربوية او التي تعطي بزيادة فيتعامل معها بطيب خاطرٍ ، وهذه البنوك تشجع الاستثمار وعدم الاكتناز وإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار ذي العائد الاقتصادي والاجتماعي.

هذا وتهدف البنوك الإسلامية إلى "تغطية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية في ميدان الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أسس إسلامية، فيقوم البنك الإسلامي بتجميع المدخرات بطرق تكاد تكون قريبة من طريقة البنوك التجارية بفارق واحد، وهو أنها لا تدفع فوائد محددة مسبقًا على هذه المدخرات وإنما تدفع لأصحابها نسبة من الأرباح تحدد بنهاية الفترة، ومن ثم تقوم باستثمار هذه الأموال بطرق تختلف عن البنوك التجارية، حيث تقوم باستثمارها بطرق أباحها الشرع"[1]

كما تعمل البنوك الإسلامية على "تعزيز النموّ الموجَّه لصالح الفقراء يدرك البنك أنَّ معدّلات النموّ الاقتصاديّ السريعة على مدى فترة زمنية طويلة ضروريّة للحدّ من الفقر، ما دامت تؤدي إلى إيجاد فرص العمل والدخل كما يُدرك البنك أن النموّ الاقتصاديّ يقتضي استقراراً على مستوى الاقتصاد الكلّيّ، وانفتاحًا تجاريًّا وقدرة على المنافسة في الأسواق، واستثماراً في التنمية البشرية والبنية التحتية، ومؤسسات ذات مستوى رفيع وحُسنَ إدارة لكن يتعين عليه، أن يشير على الحكومات بالنصح بل يقودها

(١) الخماش، لنا محمد إبراهيم، البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة، كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية، ص ١١.

إلى انتهاج سياسات اقتصادية كلية تصب في مصلحة الفقراء، وأن تخصص هذه الدول جزءاً من مواردها في ميزانياتها لخدمة الفقراء والمهمشين"[1].

المطلب الثاني

دور البنوك الإسلامية في التصدي للأزمات

ظهرت المصارف الإسلامية أول ما ظهرت في الستينات من القرن الماضي، كفكرة لنبذ التعامل بالفائدة والالتزام بالمنهج الإسلامي، كما عالجت هذه المصارف خدمة الزكاة من حيث كيفية جمعها وتوزيعها في مصارفها الشرعية إلى جانب مؤسسات الزكاة، فنجاح هذه المصارف في أداء وظيفتها منذ البداية يعتبر شيئًا في غاية الأهمية، فهو يقدم البرهان العملي على جدوى تطبيق الاقتصاد الإسلامي، ومساهمته في معالجة الكثير من المشاكل الاقتصادية[2]. أي أن هذه المصارف عالجت خدمة الزكاة من حيث كيفية جمعها وتوزيعها في مصارفها الشرعية إلى جانب مؤسسات الزكاة.

ويمكن اعتبار شركة الراجحي المصرفية للاستثمار أول بنك تجاري خاص إسلامي تعرفه الدولة، ولكنها لم تتأسس في الأصل بنكًا وإنما جاءت نتيجة تحول الشركة الأصلية أي "شركة الصرافة السعودية" الراجحي إلى بنك إسلامي في فبراير ١٩٨٨م، وبموافقة السلطات النقدية التي رخصت

(١) سياسة البنك الإسلامي في الحد من الفقر، ص ٣٧.

(٢) مرغاد، لخضر، دور المصارف الإسلامية في تعزيز الدور التنموي للزكاة "دراسة حالة بنك ناصر الاجتماعي المصري"، جامعة سعد دحلب البليدة – الجزائر، نشر مايو ٢٠١٣م، ص٢.

للإخوان الراجحي سنة ١٩٨٧م بتحويل شركتهم إلى بنك تجاري عادي تحت اسم "شركة الراجحي المصرفية للاستثمار"[١].

ولمصرف الراجحي قواعد زكاة خاصة "لأنشطة التمويل بمصرف الراجحي صدرت قواعد زكوية خاصة بموجب القرار الوزاري رقم ٢٢١٥ في ٧/ ٧/ ١٤٤٠هـ الموافق ١٤ مارس ٢٠١٩م حساب الزكاة لشركات التمويل التي تنطبق على المكلفين بدفع الزكاة المقيمين الذين يمارسون أنشطة تمويلية، مثل الإيجار المصرفي والتمويلي، الأنشطة المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي تستند قواعد الزكاة هذه إلى الطريقة المنسوبة في حساب الزكاة، من خلال احتساب الأصول الزكوية ومصادر الأموال الخاضعة للزكاة والتي تعتمد على ملف الاستحقاق المتبقي لجميع الأصول والالتزامات"[٢].

تخضع مجموعة الراجحي للزكاة وفقا لأنظمة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك يحمل مصروف الزكاة على قائمة الدخل المرحلية الموجزة الموحدة ولا يتم المحاسبة عن الزكاة كضريبة دخل لأنه لا يتم احتساب ضريبة مؤجلة بخصوص الزكاة[٣].

وهذا له دورٌ فاعلٌ في الاقتصاد والتنمية المتمثل في أموال الزكاة التي تعود على الفقراء أو يتم تنميتها لصالح الفقراء وفي الأوجه المرجوة والمطلوبة.

(١) المالقي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، ص ٧٣.

(٢) شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ص ٢١٦.

(٣) شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ص ٢٧، ٢٨٠.

وأما عن دور بنك بلاد في المملكة العربية السعودية فقد تم إعداد القوائم المالية الموحدة للمجموعة كما في الفترة للسنة المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٩م، و ٣١ ديسمبر ٢٠١٨م، على التوالي، وفق معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٤ والمعايير الدولية للتقارير المالية، على التوالي، والمعدلة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي لمحاسبة الزكاة وضريبة الدخل[١].

كما أن لبنك بلاد دورًا اقتصاديًا في أموال الزكاة حيث جاء في القرار الوزاري رقم (٢٥١١) وتاريخ ٩/ ٣/ ١٤٢٦هـ والتعديلات التي أدخلت عليه حتى عام ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م، من النظام الأساسي لبنك البلاد شركة مساهمة سعودية في المادة (٤١) توزيع الأرباح:

أ – توزع أرباح الشركة السنوية الصافية التي تحددها بعد خصم كل المصروفات العامة والتكاليف الأخرى، وتكوين الاحتياطات اللازمة لمواجهة الديون المشكوك فيها وخسائر الاستثمارات والالتزامات الطارئة التي يرى مجلس الإدارة ضرورتها بما يتفق وأحكام نظام مراقبة البنوك وتوجيهات مؤسسة النقد العربي السعودي على النحو التالي:

* تحتسب المبالغ اللازمة لدفع الزكاة المقررة على المساهمين، وتقوم الشركة بدفع هذه المبالغ للجهات المختصة.

(١) بنك البلاد (شركة مساهمة سعودية) القوائم المالية المرحلية الموحدة الموجزة لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩م، ص٧.

* يرحل ما لا يقل عن (١٠٪) عشرة بالمائة من المتبقي من الأرباح الصافية بعد خصم الزكاة للاحتياطي النظامي إلى أن يصبح الاحتياطي المذكور مساويـًا على الأقل لرأس المال المدفوع.

* يخصص من الباقي من الأرباح بعد خصم الاحتياطي النظامي والزكاة مبلغ لا يقل عن (٥٪) خمسة بالمائة من رأس المال المدفوع للتوزيع على المساهمين طبقـًا لما يقترحه مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة[١].

والمصارف والبنوك الإسلامية تأخذ دورًا تنمويًا اقتصاديًا فالتنمية الاقتصادية لا تحدث فراغًا ولكنها يجب أن تسير جنبًا إلى جنب مع التنمية النفسية والعقلية للأفراد وذلك أن معظم دراسات التنمية الحديثة تثبت أن التنمية الاقتصادية لابد وأن تكون مرتبطة بتنمية نفسية وعقلية لأفراد المجتمع[٢]. أي أن هذه البنوك رغم رعايتها للزكاة ومستحقيها تأخذ دورًا تنمويًا واقتصاديًا واستثماريًا.

كما أن للمصارف الإسلامية دور بارز في تعزيز الدور التنموي للزكاة فمن الثابت تاريخيًا أن الزكاة كمورد من موارد الدولة الإسلامية، خصصت لها إدارة خاصة أو بيت مال خاص بها، وإذا ضعف دور الدول والحكومة في هذا المجال فإن للمصارف الإسلامية وللمؤسسات المالية وللجمعيات الخيرية، دورًا للقيام بهذه المهام الدينية الجليلة، لذا لا بد أن يكون في

(١) النظام الأساس لبنك البلاد شركة مساهمة سعودية ص ٢٦.

(٢) الهواري، سيد، التنظيم في المصارف الإسلامية، نشر: المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٨٠م، ٣/ ٩٦.

المصرف الإسلامي إدارة خاصة مهمتها جمع أموال الزكاة ممن وجبت عليهم، وتوزيعها إلى المستحقين لها، ما دامت هذه المصارف والمؤسسات قد قامت على اساس من التقوى والخدمة الاجتماعية(١).

أي أن للمؤسسات المالية وللجمعيات الخيرية، دورًا للقيام بمهمة الزكاة، وللمصرف الإسلامي إدارة خاصة مهمتها جمع أموال الزكاة ممن وجبت عليهم، وتوزيعها إلى المستحقين لها.

وللمصارف الإسلامية دورين أساسين في تعزيز الدور التنموي للزكاة من خلال إخراج الزكاة كونها مؤسسة لها أرباح، إذ يلتزم المصرف بدفع الزكاة نيابة عن المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار وجمع أموال الزكاة وإعادة توزيعها إذ تحرص المصارف الإسلامية على أداء رسالتها الاجتماعية من جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها ومساعدة من يحتاج المساعدة(٢).

وأما عن دور البنوك من الناحية الاستثمارية في أموال الزكاة وتخفيف الأعباء المعيشية فإن جزء كبير من نشاط المصارف الإسلامية على عملية الوساطة المالية... وهذه العملية تجعل مسألة الاستثمار ليس فقط مسألة ضرورية ولكنها تصبح الشغل الشاغل لإدارة المصرف ويتوقف عليها وجود المصرف من عدمه؛ لأن العقد مع المقرضين بالنيابة عنهم في استثمار أموالهم؛ ولضمان نجاح نظام المشاركة في الربح والخسارة، فأن المصرف

(١) مرغاد، دور المصارف الإسلامية في تعزيز الدور التنموي للزكاة "دراسة حالة بنك ناصر الاجتماعي المصري"، ص ٦، ٧.

(٢) المصدر السابق، ص ٧.

يقوم بالبحث عن فرص الاستثمار الناجحة، كما يقوم بدارسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الجديدة[١].

وللبنوك الاجتماعية دور في تنمية الزكاة فإن المصارف الإسلامية بحكم الصفة العقائدية لها لابد وأن تكون بالضرورة مصارف اجتماعية تساعد على تحقيق التكافل الاجتماعي ويمكنها تحقيق ذلك من خلال قيامها بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية وإدارة أموالها، إذ أن وظيفة الزكاة وظيفة اقتصادية اجتماعية بالدرجة الأولى[٢].

وأن الطبيعة الإسلامية الاستثمارية للمصرف بما تقدمه من نظام المشاركة تجعل منه مصرفًا اجتماعيًا على مستوى عالٍ من الوصف، لأن في المشاركة عدالة في توزيع العائد بما يسهم في عدمٍ تركيز الثروة وتقليل التفاوت الطبقي الذي ولده نظام الفائدة، وأن الصفة الاجتماعية للمصرف الإسلامي تفرض عليه أن يدخل المكاسب الاجتماعية المكاسب النفسية الاجتماعية ضمن حساباته عندما يدرس جدوى المشروعات، فينبغي أن يكون هدفه تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمارات[٣].

---

(١) الرفيعي، افتخار محمد مناحي، وحسن، خميس محمد، وعبد، أحمد ياسين، المصارف الإسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الحادي والثلاثون، سنة النشر: ٢٠١٢م، ص ٢٢.

(٢) ينظر: العبيدي، علاء إحسان سلوم، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة، "ماجستير"، كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة بغداد، سنة النشر: ٢٠٠٢م، ص٣٦ .

(٣) ينظر: العبيدي، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة، ص٣٦ .

وتتبع البنوك والمصارف الإسلامية التوزيع إلى المستحقين للزكاة من خلال تصنيفهم إلى صنفين:

الصنف الأول: العاجزون عن العمل من شيوخ وأرامل وأيتام فهؤلاء يتم تخصيص رواتب دورية لهم طوال السنة من أموال الزكاة وهذه الطريقة التنظيمية الحديثة في توزيع الزكاة لا غبار عليها من الناحية الشرعية.

الصنف الثاني: وهم القادرون على العمل من الشباب الذين لم يمنحهم الله سعة في الرزق، فهؤلاء يقوم المصرف بالبحث عن سبب فقرهم، ومن ثم يهيئ لهم ما يراه مناسب لكل منهم وفقًا لظروف كل منهم الصحية والاجتماعية من أدوات الإنتاج الزراعية والصناعية، كي يقوموا باستخدامها ويوجد لكل منهم حسب طاقته مصدرًا للرزق يوفر له عيشًا كريمًا وذلك انطلاقًا من إنقاذ الفرد المسلم من حياة الذل والتبعية وإبعاده عنها ومنحه حياة عزيزة كريمة وذلك هو أحد الأهداف الأساسية للنظام الإسلامي الاقتصادي[1].

يتضح لنا مما سبق أن البنوك في المملكة العربية السعودية أيًا كان وجهتها تقوم على مبدأ أن المال يجب فيه زكاة وبالتالي يعملون على وضعها في يد السلطات المختصة، والتي تقوم بدورها بعمل إثراء وتنمية نوعية اقتصادية لدى الفقراء.

(١) المغبوب، محمود عبد الحفيظ، المصارف الإسلامية وآخذ وتحديات واستحقاقات، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني- طرابلس – ليبيا ، في ٢٨ إبريل ٢٠١٠م.

المطلب الثالث

دور المملكة العربية السعودية في التصدي للأزمات المعيشية

للمملكة العربية السعودية إسهامات متعددة في مجال رعاية الفقراء والقيام على شئونهم ومعاونتهم ومساعدتهم، سواء أكان ذلك من أموال الزكاة أو الصدقات أو كفالات مختلفة أو رعاية مؤسسية منظمة، أو جمعيات خيرية أو أفراد.

وقد نشأة العمل التطوعي في المملكة العربية السعودية: العمل الخيري قيمة أساسية في الثقافة الدينية والعربية وتظهر تلك القيمة في صورة الزكاة الإسلامية والعشور المسيحية والصدقات والأوقاف، وينبع العمل التطوعي من شعور ذاتي داخل الإنسان يدفعه إلى المشاركة في خدمة المجتمع وقد كان هناك شعور سائد لدى الإنسان منذ فجر التاريخ دفعه إلى الإحساس بالحاجة الملحة والماسة إلى التعاون من أجل البقاء في ظروف البيئة القاسية إذاً ليس العمل التطوعي بجديد على المجتمعات البشرية؛ بل كان قائمـًا في المجتمعات البدائية، واتخذ أشكالاً مختلفة، بدءً بالجهود الفردية ثم الأسرية فالقبيلة، معتمداً على البساطة في النشاط والنظم والعلاقات بين أفراد المجتمع[1].

(١) مؤسسة أول إنجاز للاستشارات الإدارية بدعم من مؤسسة فرحان ابن مبارك لخدمة المجتمع، التوجيهات الجديدة للعمل الخيري بالمملكة العربية السعودية من ١٤٣٣ إلى ١٤٣٧ هـ، ص ٣٩.

ومن أهم إنجازات المملكة في ذلك [١]:

١ – تقديم المساعدات للأسر الفقيرة. ٢– إدارة الخدمة الاجتماعية.

٣ – توزيع المواد العينية. ٤ – كسوة ونفقة اليتيم.

٥ – صكوك الأضاحي وتوزيع اللحوم. ٦ – موائد إفطار الصائمين.

٧ – توزيع زكاة الفطر. ٨ – مشروع حقيبة طالب العلم.

٩ – حفر الآبار وتوصيل المياه. وغيرهم من المجالات الخيرية المجتمعية التي تخفف وطأة العيش وأزماته الطاحنة.

كما أنه يوجد في المملكة العربية السعودية أكثر من (١٠٣) جهة خيرية تعمل على حل الأزمات المعيشية بكافة صورها وأشكالها (علمية – مالية – معنوية – أي وسيلة من وسائل الدعم) بداية من أوقاف محمد عبد العزيز الراجحي وانتهاءً بأوقاف عبد الله تركي الضحيان، وتيسيرًا على القاصدين تم عمل كتاب مفهرس يحتوي على أرقام وعناوين وكافة التفاصيل وأوجه الأنشطة الخاصة بهم[٢].

(١) ينظر: الشطي، خالد يوسف، دور بيت الزكاة في مكافحة الفقر، إدارة الشئون الاجتماعية – الكويت، يونيو ٢٠٠٣، ص ٣، ٤، ٥.

(٢) ينظر في ذلك: المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بعنيزة – دليل الجهات المانحة والأوقاف والشركات التي لديها مسئولية اجتماعية، المملكة العربية السعودية – الإصدار الثاني، ص ٢ – ٨.

أولاً: جمعية البر الخيرية بالرياض:

١ – نشأتها:

منذ أكثر من ٦٠ عامًا نشأت فكرة تأسيس جمعية البر الخيرية بالرياض على يد رائد العمل الخيري خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز ذلك في عام ١٣٧٤هـ ومنذ ذلك الوقت وجمعية البر تسهم في تقديم المساعدات المالية والعينية للمحتاجين وتتطور في خدماتها من عام إلى آخر حتى أصبحت إحدى الجمعيات الرائدة في مجال الخدمة الاجتماعية والمتميزة في رسالتها وبرامجها حيث لا تقف هذه البرامج على تقدم المساعدات المالية والعينية بل إن هناك العديد من البرامج التعليمية والصحية والمهنية وكذلك التوعوية التي تقدم من خلال فروعها العشرة المنتشرة في مدينة الرياض وتحرص الجمعية على استخدام وسائل التقنية الحديثة في استقبال وتوزيع المساعدات على الأسر المحتاجة.

٢ – رؤية جمعية البر الخيرية:

رؤية جمعية البر الخيرية بالرياض هي أن تكون جمعية خيرية نموذجية في إدارتها وتقنيتها وخدماتها، ورسالتها هي أن نسعى دائما لتحقيق مستوى عال من الخدمة الاجتماعية ونبذل قصارى جهدنا لخدمة كل محتاج مما سيمكننا من موقع متفوق في خدمة المجتمع.

٣ ـ رسالة جمعية البر الخيرية:

وقد حرصت جمعية البر الخيرية بالرياض على تحقيق هذه الرسالة من خلال وضع خمس أهداف رئيسية كخارطة طريق لكل المشاريع التي تعمل عليها وهي:

* رعاية الاسر الفقيرة، والسعي لتخفيف ما تعانيه بتوفير الغذاء واللباس والاثاث والأجهزة المنزلية وغيرها مع تقديم مساعدات ماليه لهم.

* تبصرة المحسنين من الميسورين بأحوال المحتاجين

* استقبال زكاة المال والصدقات والكفارات وغيرها وتوزيعها على المحتاجين.

* الاشتراكات مع الهيئات الاهلية والحكومية في مساعدة منكوبي الكوارث العامة.

* إقامة المشروعات الخيرية الموسمية (الحقيبة المدرسية، تفطير الصائم، زكاة الفطر، كسوة العيد، كسوة الشتاء، والاستفادة من لحوم الاضاحي والصدقات الجارية[١].

ثانيًا: دار الأيتام في الأحساء:

في عام ١٣٦٢هـ- ١٩٤٣م تم ظهور فكرة إنشاء دار لليتيمات كما أمر الملك عبد العزيز في عام١٣٦٣هـ- ١٩٤٤م، بإنشاء دار الأيتام في الأحساء وكان هو أول المتبرعين لها، وفي عام ١٣٦٢هـ- ١٩٤٣م أصدر مجلس

(١) صندوق بر الرياض الوقفي، ص ١٠.

الشورى قراراً بالموافقة على افتتاح دار للأيتام، وأخرى للعجزة في مدينة جدة، والتوصية بأن تقوم الحكومة بمنح الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع، وحث المدن الأخرى؛ لتحذو حذو مدينة جدة في ذلك، ثم تتوالى هذه التنظيمات الاجتماعية التي تنم عن روح التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، ففي عام ١٣٧٤ه- ١٩٥٤م، أمر الملك سعود – يرحمه الله – بتأسيس صندوق للبر في الرياض بناءً على مقترح تم رفعه من سماحة المفتي الشيخ محمد بن إبراهيم – يرحمه الله – إلى سمو أمير الرياض ومن ثم إنشاء وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بمقتضى الأمر الملكي رقم ١٢٢ بتاريخ ١٤/ ٢/ ١٣٨٠هـ، من أجل توفير العديد من الخدمات وتنظيمها، ومنذ إنشائها ظلت تلك الوزارة تشجع المشاركة الأهلية من قبل المواطنين في مختلف برامج التنمية الاجتماعية مما أدى إلى قيام العديد من الجمعيات الخيرية الأهلية التي أسهمت مع الدولة بتقديم العديد من الخدمات الاجتماعية في البيئات المحلية التي وجدت فيها[١].

هذا وقد جاء في المادة (٢٧) من النظام الأساسي للحكم (الأنظمة واللوائح المتعلقة بالعمل الخيري) بتاريخ ٢٧/ ٨/ ١٤١٢هـ، والمنشور بتاريخ ٢/ ٩/ ١٤١٢هـ، على أنه: "تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان

(١) التوجيهات الجديدة للعمل الخيري بالمملكة العربية السعودية ص ٤٠.

الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية"[١].

ثالثًا: أوقاف صالح عبد العزيز الراجحي الخيرية:

تعد أوقاف صالح عبد العزيز الراجحي الخيرية من أنشطة المؤسسات الخيرية على مستوى المملكة العربية السعودية، ويعود ذلك لقدمية هذه المؤسسة إذ تأسست عام ١٤١٧هـ وكذلك لحسن إدارة ريع هذه الأوقاف، لذلك كانت أكثر المؤسسات الخيرية التي لها إسهامات في شتى المجالات. وقد تم تخصيص بعض ممتلكاته كوقف خيري منجز يصرف ريعه على المصارف المحددة بصك الوقفية، وهي اثنى عشر مصرفًا، وقد تم تأسيس إدارة أوقاف صالح عبد العزيز الراجحي وذلك لتحقيق الأهداف... صرف عائد تلك الأوقاف في المصارف التي حددها الواقف والإشراف عليها[٢].

رابعًا: مؤسسة السبيعي الخيرية:

١ – مؤسسها:

أسس مؤسسة السبيعي الخيرية الشيخ عبد الله بن إبراهيم السبيعي، ففي عام ١٩٢٣م وفي بيت متواضع بمدينة عنيزة ولد الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن

(١) الغامدي، فارس محمد، وعيسى، محمد بن عبد الواحد، الأنظمة واللوائح المتعلقة بالعمل الخيري، في المملكة العربية السعودية، نشر: المركز الدولي للأبحاث والدراسات – مداد، ص ٢١٤.

(٢) المصعبي، ناجي بن أحمد، الإسهامات الدعوية للعمل الخيري في المملكة العربية السعودية، حولية كلية اللغة العربية بنين – جرجا – جامعة الأزهر، العدد (٢٣) العام ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م ص ٤٨، ٤٩.

محمد السبيعي، حيث توفي والده – رحمه الله – في المدينة المنورة وكان عمر الشيخ عبدالله آنذاك لا يتجاوز السنتين، وكان لوالدتهم – رحمها الله – دورٌ كبير في نشأتهم لأن والدهم كان كثير التنقل بين مكة المكرمة والمدينة المنورة طلبًا للرزق، حيث كان الفقر يضرب أطنابه على معظم سكان الجزيرة العربية، وكان أهل نجد يغادرون مناطقهم إلى الحجاز والشام والهند للتجارة والبحث المضنى عن لقمة العيش، ومع تراكم الظروف القاسية انتقل شقيقه الأكبر محمد للبحث عن عمل فقرر التوجه إلى مكة المكرمة، وفي تلك الأرض المباركة بدأت الأحداث تأخذ منحىً آخر بفضل الله تعالى ثم بجهود الأخوين[١].

٢ – أهم أهداف المؤسسة:

إن ما ترتكز عليه مؤسسة السبيعي الخيرية هو تحقيق الأُثر التنموي المستدام، ومن أجل هذا المُرتكَز عكفت المؤسسة على صناعة نماذج مميزة تُحقق التكامل بين مجالات المنح المتنوعة لخدمة مجالات محددة، ساعية بذلك إلى تقديم أنموذج نوعي، يضاف لسجل التميز الذي اعتادت مملكتنا على تحقيقه في العمل الاجتماعي والإنساني[٢].

(١) ينظر: السبيعي الخيرية "رؤية ٢٠٣٠" التقرير السنوي لمؤسسة عبد الله بن إبراهيم السبيعي الخيرية (٢٠١٩) ص ٩، المصعبي، الإسهامات الدعوية للعمل الخيري في المملكة العربية السعودية، ص ٦٠.

(٢) السبيعي الخيرية ص ١٣.

٣ ـ رؤية المؤسسة ورسالتها:

رؤية المؤسسة الريادة في العطاء بإحسان لإحداث الأثر التنموي.

وأما رسالة المؤسسة فهي مؤسسة مانحة تتكامل مع غيرها لتمكين العمل الخيري وإحداث أثر تنموي يسهم في تحقيق رؤية ٢٠٣٠م من خلال خدمات وبرامج نوعية وفريق مؤهل في بيئة مؤسسية جاذبة[١].

٤ ـ أهم مساهماتها مع الفقراء:

* إيجاد حلول تمويله للمستفيدين لنقلهم من الرعوية إلى التنموية.
* خلق فرص تجارية لمشاريع صغيرة للأسر المستفيدة.
* نشر ثقافة التكسب والعمل.
* تصميم برامج تدريبية وتأهيلية لإدارة المشاريع الصغيرة.
* تأهيل المستفيدين لسوق العمل وتعريفهم على الفرص الوظيفية.
* تأهيل تخصصي على مجالات للأسر المنتجة.
* دعم الأسر المنتجة في برامج تفطير الصائمين.
* تأهيل الأرامل والمطلقات لإيجاد مصدر دخل ثابت لهن.
* دعم المكفوفين وتأهيلهم لشغر الوظائف الحكومية والخاصة.
* دعم البرامج التعليمية وإكمال الدراسة الجامعية لأبناء المستفيدين ليتمكنوا من الحصول على وظائف تكون مصدر دخل لهم.
* حفظ وتوزيع ٥٤٧٤٠ وجبة من فائض الطعام سنوياً للسيارة الواحدة[٢].

---

(١) السبيعي الخيرية ص ١٥.

(٢) السبيعي الخيرية ص ٥٩.

الخاتمة:

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوٌ أحد، الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات وترفع الدرجات، وبعد:.

ففي ختام بحثي هذا " أثر الزكاة في التصدي للازمات المعيشية" نرى بأن الزكاة لها دورٌ كبير في الاقتصاد سواء أكان فيما يتعلق بتحفيف حدة الفقر أو سد الباب امام البطالة بإتاحة فرص العمل، أو بالتحفيز على الاستثمار الذي ينمي المال ويكثر أرباحه ويرتفع سهم بذلك سهم الزكاة ما يتيح الفرصة لبلوغ مال الزكاة إلى آفاقٍ واسع من ذوي الحاجة والفقراء.

وأما عن أهم النتائج التي توصلت إليها:

١ – ضرورة وضع حلول لمشكلة الفقر ومواجهة الأزمات العالمية.

٢ – مشروعية الاستثمار في أموال الزكاة.

٣ – الإسلام تبنى الفقراء بتخصيصهم بأموال الزكاة تؤخذ من الأغنياء.

٤ – للبنوك والمصارف الإسلامية دورٌ ريادي وفعال في محاربة الفقر.

٥ – قيام المصارف الأهلية بالمملكة بوضع خطة منهجية تهدف رعاية الفقراء.

٦ – الزكاة من أسباب الألفة والمودة بين أبناء المجتمع.

٧ – الإسلام يحث على التعاون المجتمعي.

٨ – الإسلام يدعو إلى العمل والتنمية والاستثمار.

٩ – مبدأ عود المال إلى الفقراء مما أسسه الإسلام وحث عليه ودعا إليه.

١٠ – من حلول البطالة الاستثمار في أموال الزكاة.

١١- البنك الإسلامي مؤسسة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها من المعاملات المالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية.

١١- البنوك الإسلامية لا تعمل بالربا لا أخذًا ولا عطاءًا سواء في صورة فوائد أو أي صورة أخرى.

وأما عن أهم التوصيات:

١ – وضع تشريعات تهدف وتنظم استثمار أموال الزكاة.

٢ – التشديد في إخراج الزكاة ووضعها في موضعها.

٣ – دعم البنوك والمصارف الإسلامية وبيوت الزكاة.

٤ – الاهتمام الفقهي والبحثي بالبنوك المهتمة بالزكاة ليكون عملها له أصلٌ تشريعي.

فهرس المصادر والمراجع

١. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ح/ طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط/ المكتبة العلمية – بيروت – لبنان، سنة النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٢. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، دار النشر: دار الفكر – بيروت- لبنان.

٣. ابن عرفة، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الناشر: دار الفكر .

٤. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ح/ عبد السلام محمد هارون، ط/ دار الفكر- بيروت لبنان، سنة النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٥. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، المغني، الناشر: مكتبة القاهرة.

٦. ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

٧. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط/ دار المعرفة – بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، "د. ت".

٨. أحمد، محمد عبد الرحمن حسن، بيت الزكاة والصدقات المصري وتحسين نوعية حياة الفقراء بالمجتمع الريفي، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث – جامعة الفيوم، العدد الثالث والعشرون.

٩. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، تفسير الإمام الشافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ – ٢٠٠٦م.

١٠. الأسدي، محمد بن خليل، التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار، ط/ دار الفكر العربي – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٦٨م.

١١. الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطي ثم القاهري الشافعي، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، ح/ مسعد عبد الحميد محمد السعدني، نشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

١٢. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله –ﷺ– وسننه وأيامه "صحيح البخاري"، ح/ محمد زهير بن ناصر الناصر، طبعة: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٢هـ.

١٣. البلخي، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ح/ عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ.

١٤. البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، شرح منتهى الإرادات، ح/ عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٥. التركي، منصور إبراهيم، الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق دراسة مقارنة، دار النشر: مكتب المصري الحديث – القاهرة، سنة النشر: ١٩٧٠م.

١٦. الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، دَرْجُ الدُّرر في تَفسيِر الآيِ والسُّوَر، ح/ وَليد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، وإياد عبد اللطيف القيسي، الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م .

١٧. الحجاوي، أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى شرف الدين، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ح/ عبد اللطيف السبكي، ط/ دار المعرفة – بيروت – لبنان.

١٨. حردان، طاهر حيدر، الاقتصاد الإسلامي المال الربا الزكاة، نشر: دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٩٩م.

١٩. الحميرى، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ح/ حسين بن عبد الله العمري وآخرين، طبعة/ دار

الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، ودار الفكر- دمشق – سورية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٢٠. الدردير، أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد، الشرح الصغير على أقرب المسالك، ح/ مصطفى كامل وصفي، ط/ دار المعارف – القاهرة.

٢١. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم بن الحسين بن محمد بن المفضل، المفردات في غريب القرآن، ح/ وائل حمد عبد الرحمن، ط/ المكتبة التوفيقية – القاهرة، "د. ت".

٢٢. الرفيعي، افتخار محمد مناحي، وحسن، خميس محمد، وعبد، أحمد ياسين، المصارف الإسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الحادي والثلاثون، سنة النشر: ٢٠١٢م.

٢٣. رمضاني، عبد الله، وظيفة الزكاة في المجتمع، مجلة الوعي الإسلامي – القاهرة، العدد (٥٨٤)، ربيع الآخر ١٤٣٥هـ- فبراير٢٠١٤م.

٢٤. الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، الملقّب بمرتضى، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى / ١٤١٤هـ.

٢٥. الزهري، صالح بن عبد السميع، الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ط/ المكتبة الثقافية – بيروت.

٢٦. الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط/ المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٣١٣هـ.
٢٧. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، نشر: دار المعرفة – بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
٢٨. سليمان، محمد وحيد توفيق، وآخرين، الزكاة على الأقارب، ماجستير- كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية- فلسطين، سنة النشر: ٢٠١٠م.
٢٩. سماره، محمد عبد الله حسن، أثر الزكاة في إعادة توزيع الدخل والثروة "حالة صندوق الزكاة الأردني"، "ماجستير" كلية إدارة الأعمال – جامعة آل البيت – الأردن، سنة النشر: ٢٠١٦م.
٣٠. الشربيني، محمد بن أحمد القاهري شمس الدين، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، ح/ محمد خليل عيتاني، ط/ دار المعرفة – لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٣١. الشطي، خالد يوسف، دور بيت الزكاة في مكافحة الفقر، إدارة الشئون الاجتماعية – الكويت، يونيو ٢٠٠٣.
٣٢. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِير ، ح/ محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

٣٣. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن، ح/ أحمد محمد شاكر، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى- سنة النشر: ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٣٤. عبد الراضي، إبراهيم محمود، حلول إسلامية فعالة لمشكلة البطالة، نشر: المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية "د. ت".

٣٥. عبد الكريم، البشير، الأبعاد النظرية والميدانية في مكافحة البطالة والفقر، محاضرة الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة البليدة، في ١٠ جويلية ٢٠٠٤م.

٣٦. العبيدي، علاء إحسان سلوم، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة، "ماجستير"، كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة بغداد، سنة النشر: ٢٠٠٢م.

٣٧. العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، شرح رياض الصالحين، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.

٣٨. عزوز، أحمد، الدور الاقتصادي والاجتماعي للزكاة في التقليل من الفقر، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، جامعة واد سوف، سنة النشر: ٢٠١٢م.

٣٩. العسال، أحمد محمد، وعبد الكريم، فتحي أحمد، النظام الاقتصادي في الإسلام، نشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة النشر: ١٩٧٦م.

٤٠. العطار، سهير عادل، المدخل الاجتماعي لدراسة الأزمات بين التصورات والتطبيقات العملية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي

الخامس، والمنعقدة بوحدة بحوث الأزمات – كلية التجارة – جامعة عين شمس، عام ٢٠٠٠م.

٤١. عليش، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، ط/ دار الفكر – بيروت لبنان، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٤٢. عماوي، ختام عارف حسن، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية، سنة النشر: ٢٠١٠م.

٤٣. الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين، معجم ديوان الأدب، ح/ أحمد مختار عمر، ط/ مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤٤. فتحي، محمد، الخروج من المأزق "فن غدارة الأزمات، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامية – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ٢٠٠١م.

٤٥. فتيحة، بلقاسم، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة ٢٠٠٣- ٢٠١٣م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير- جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، البويرة، سنة النشر: ٢٠١٤- ٢٠١٥م.

٤٦. الفيروز آبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ح/ مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٤٧. القاضي، محمد، الزكاة وأثرها على مشكلة الفقر في الأردن، "ماجستير" الجامعة الأردنية- عمان، سنة النشر: ١٩٨٨م.
٤٨. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، الذخيرة، ح/ حجي محمد، وسعيد أعراب، نشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٤م.
٤٩. الكفراوي، عوف محمود، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة المال والتجارة، المجلد (١٧) العدد (١٩٥)، يوليو ١٩٨٥م.
٥٠. المالقي، عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية بين التجربة والفقه والقانون، نشر: المركز الثقافي العربي- الدار البيضاء – المغرب، سنة النشر: ٢٠٠٠م.
٥١. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد البغدادي، الحاوي في فقه الشافعي، ح/ علي معوض وعادل عبد الموجود، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
٥٢. محمد، رقية سعيد علي، الزكاة وأثرها التربوي، "ماجستير" كلية الشريعة والقانون- جامعة اليرموك- الأردن، سنة النشر: ١٩٩٦م.
٥٣. مرغاد، لخضر، دور المصارف الإسلامية في تعزيز الدور التنموي للزكاة "دراسة حالة بنك ناصر الاجتماعي المصري"، جامعة سعد دحلب البليدة – الجزائر، نشر مايو ٢٠١٣م.
٥٤. مستو، محيي الدين، الزكاة فقهها وأسرارها، نشر: دار القلم، دمشق، سنة النشر: ١٩٧٨م.

٥٥. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، الناشر: دار الدعوة.
٥٦. المغبوب، محمود عبد الحفيظ، المصارف الإسلامية وآخذ وتحديات واستحقاقات، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني- طرابلس – ليبيا ، في ٢٨ إبريل ٢٠١٠م.
٥٧. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، فيض القدير شرح الجامع الصغير، طبعة/ المكتبة التجارية الكبرى– مصر، الطبعة: الأولى، سنة النشر:١٣٥٦هـ.
٥٨. مهدي، بشير، وابن ميمون، محمد، أثر تطبيق الزكاة في إعادة توزيع الدخل: دراسة قياسية في دول إسلامية مختارة للفترة ١٩٩٠ - ٢٠١٣م، مجلة بيت المشورة- دولة قطر، العدد (٤)، جمادى الأخرة ١٤٣٧هـ- إبريل ٢٠١٦م.
٥٩. النجار، أحمد، بنوك بلا فوائد، نشر: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، سنة النشر: ١٩٨٩م.
٦٠. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ح/ زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ -١٩٩١م.
٦١. النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)،

حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٢. النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، التَّفْسِيرُ البَسِيْط، الناشر: عمادة البحث العلمي- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.

٦٣. الهواري، سيد، التنظيم في المصارف الإسلامية، نشر: المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٩٨٠م.